

كانون الثاني ٢٠٢٥

دفتر شروط

عائد لصيانة محطات التحويل الرئيسية

القسم الأول: أحكام خاصة بتقديم العروض وارسال التلزيم

المادة ١: تحديد الصفة وموضوعها

١- تُجري مؤسسة كهرباء لبنان وفقاً لأحكام قانون الشراء العام وبطريقة الطرف المختار مناقصة عمومية لتلزيم أعمال صيانة محطات التحويل الرئيسية وفق دفتر الشروط هذا ومرافقاته التي تعتبر كلها جزاً لا يتجزأ منه.

٢- عند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام تطبق أحكام قانون الشراء العام.

٣- تتم الدعوة إلى هذا التلزيم عبر الإعلان على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى موقع المؤسسة الإلكترونية على شبكة الانترنت وفقاً للأصول وفي الجريدة الرسمية، كما يتم أيضاً إبلاغه إلى نقابتي المهندسين في بيروت وطرابلس ونقابة مقاولي الأشغال العامة والبناء وجمعية الصناعيين في لبنان.

٤- مُرفقات دفتر الشروط:

- الملحق رقم ١: نطاق الأعمال / المواصفات الفنية
- الملحق رقم ٢: مستند التصريح/التعهد
- الملحق رقم ٣: صيغة كتاب الضمان
- الملحق رقم ٤: جدول الأسعار
- الملحق رقم ٥: مستند تعهد لرفع السرية المصرفية
- الملحق رقم ٦: أمر مباشرة بالعمل
- الملحق رقم ٧: محضر تسليم موقع العمل
- الملحق رقم ٨: جدول تقييم ملتزمي الصفقات لدى المؤسسة
- الملحق رقم ٩: تصريح بمعاهنة موقع العمل
- الملحق رقم ١٠: بيان بصاحب الحق الاقتصادي م ١٨
- الملحق رقم ١١: مستند تصريح الزاهة
- بطاقة المعلومات الشخصية

يمكن الإطلاع على دفتر الشروط هذا والحصول على نسخة منه من أمانة سر لجنة المشتريات - مكتب رقم ٣٨ -
السيدة راشيل شبلي، هاتف رقم (٠١-٤٤٣١٣) بعد دفع البدل المالي البالغ ١٠ / مليون ليرة لبنانية.

٥- ينشر دفتر الشروط هذا على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

٦- يُطبق على دفتر الشروط هذا أحكام قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.

المادة ٢: الأعمال المطلوبة:

تنفذ الأعمال وفق نطاق الأعمال المذكور في دفتر الشروط، ووفقاً للشروط والبنود الواردة أدناه، وهي تخضع لكل ما لم يلحظ ولا يتنافى مع أحكام دفتر الشروط هذا، إلى :

- 1- أصول الفن، والمواصفات القياسية العالمية وأو اللبناني.
- 2- التعليمات الصادرة عن المؤسسة.
- 3- البرنامج المعد لهذه الأعمال - المواصفات الفنية.
- 4- دفتر الشروط والأحكام العامة ودفتر الشروط العام المفروض على متعهدي الأشغال العامة.
- 5- كتاب التعهد.

المادة ٣: طريقة التلزيم والإرساء

1. إن معيار تقييم العروض التي ستعتمده المؤسسة هو على أساس السعر الأدنى، وفقاً للمادة ٥٥ من قانون الشراء العام رقم ٤ ٢٠٢١/٢٤٤ ، وفق التالي:

- يسند التلزيم مؤقتاً ل كامل الصفة إلى العارض المقبول عرضه شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والذي قدم السعر الأدنى الإجمالي لكل مجموعة على حدة.

2. تقوم لجنة التلزيم بفتح ملفات العروض فور إنتهاء مهلة تقديم العروض في جلسة علنية بحضور ممثلي العارضين والأشخاص المخولين، وذلك وفق أحكام قانون الشراء العام.

3. تدرس لجنة التلزيم العروض المالية على نحو منفصل بحيث تدرسها بعد الانتهاء من تدقيق وتقييم العروض الإدارية والفنية.

4. تعتبر لجنة التلزيم العرض مستحيلاً جوهرياً للمتطلبات إذا كان يفي بجميع المتطلبات المبينة في دفتر الشروط.

5. يسند التلزيم مؤقتاً إلى العارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والذي قدم السعر الأدنى الإجمالي للصفقة.

6. يمكن للجنة التلزيم الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل الإدارة للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الإقتضاء. يخضع اختيار الخبراء من خارج الإدارة إلى أحكام قانون الشراء العام.

7. يمكن للجنة التلزيم، في مرحلة تقديم العروض، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكيد من المؤهلات أو فحص العروض المقدمة وتقييمها.

8. تُصحّح لجنة التلزيم أي أخطاء حسابية محضة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبلغ التصحيحات إلى العارض المعني بشكل فوري.

9. تستبعد كهرباء لبنان العارض من إجراءات التلزيم بسبب عرضه منافع أو من جراء ميزة تنافسية غير منصفة أو سبب تضارب المصالح وذلك في إحدى الحالتين المنصوص عنها في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.

10. تُحضر المفاوضات بين الجهة الشارية أو لجنة التلزيم وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدّمه ذلك العارض.

11. خلافاً لأي نص آخر، يمكن إعطاء العروض المتضمنة سلعاً أو خدمات ذات منشأ وطنياً أو فضلياً بنسبة //١٠// عشرة بالمائة عن العروض المقدمة لسلع أو خدمات أجنبية. تُعطى الأفضلية لمكونات العرض ذات المنشأ الوطني.

12. إذا تساوت الأسعار بين العارضين بعد إعطاء السلع اللبنانية أفضلية ١٠ بالمائة المذكورة أعلاه، أعيدت الصفقة بطريقة الظرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم عروض أسعars جديدة أو إذا ظلت أسعارهم متساوية، عُين الملزوم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

13. يجوز لكهرباء لبنان أن ترفض أي عرض إذا قررت أنَّ السعر، مُقترناً بسائر العناصر المكونة لذلك العرض المقدم، مُنخفضاً اخْفاصاً غير عاديًّا قياساً إلى موضوع الشراء وقيمتها التقديرية وتطبق أحكام المادة ٢٧ من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

14. تعتمد الآليات والضوابط المنصوص عنها في قانون الشراء العام ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٠٧/١٩.

إن مؤسسة كهرباء لبنان ليست مسؤولة بأي حال من الأحوال عن المصاريف التي تكبدها العارضون لإعداد عروضهم أو الخسائر التي تحملوها في هذا الشأن.

المادة ٤: شروط المشاركة في المناقصة العمومية

يجب أن تتوافر في المتعهدين الشروط التالية:

١. ألا يكون ثبتت مخالفتهم للأخلاق المهنية المنصوص عليها في النصوص ذات الصلة إن وجدت.
 ٢. الأهلية القانونية لإبرام عقد الشراء.
 ٣. الابقاء بالالتزامات الضريبية واشتراكات الضمان الاجتماعي؛
 ٤. ألا يكون قد صدرت بحقهم أو بحق مديريهم أو مستخدميهم المعينين بعملية الشراء أحكام نهائية ولو غير مبرمة تدينهم بارتكاب أي جرم يتعلق بسلوكهم المهني، أو بتقديم بيانات كاذبة أو ملفقة بشأن أهليةتهم لإبرام عقد الشراء أو بافساد مشروع شراء عام أو عملية تلزيم، وألا تكون أهليةتهم قد أسقطت على نحو آخر بمقتضى إجراءات إيقاف أو حرمان إدارية، وألا يكونوا في وضع الإقصاء عن الاشتراك في الشراء العام.
 ٥. ألا يكونوا قيد التصفية أو صدرت بحقهم أحكام إفلاس.
 ٦. ألا يكونوا قد حكموا بجرائم اعتياد الربي وتبييض الأموال بموجب حكم نهائي وإن غير مبرم؛
 ٧. ألا يكونوا مشاركين في السلطة التقريرية للمؤسسة وألا يكون لديهم مع أي من أعضاء السلطة التقريرية مصالح مادية أو تضارب مصالح؛
 ٨. إن إثبات زوال المانع أو إعادة الاعتبار يعيّدان حكماً للعارضين حق المشاركة.
- كما يطبق على المناقصة العمومية هذه قانون الشراء العام رقم ٢٠٢١/٢٤٤ والتوجيهات الصادرة عن هيئة الشراء العام، وكل خلاف أو اعتراف أو شكوى أو طلب إعادة نظر قد ينشأ لاحقاً ومرتبط بشروط وتنفيذ إجراءات هذه المناقصة أو تفسيرها تفصيلاً في المراجع المختصة التي حددها قانون الشراء العام وعلى أساس الآليات التي حددها هذا القانون.

المادة ٥: تقديم العرض/ العارضون المقبولون :

ترسل العروض بواسطة البريد العام أو الخاص المغلف أو باليد مباشرة إلى أمانة سر لجنة المشتريات على العنوان المحدد في الإعلان وكتب الدعوة - شارع النهر - بيروت قبل إنتهاء الدوام الرسمي لليوم المحدد لإنتهاء مهلة تقديم العروض المنصور على المنصة الالكترونية المركزية لهيئة الشراء العام، وهو يوم السبت الواقع في ٢٥/٨/٢٠٢١ -

الساعة ١٢

في حال أي استفسار حول إجراءات المناقصة، يتم التواصل مع أمانة سر لجنة المشتريات - مكتب رقم ٣٨ - السيدة راشيل شبل، هاتف رقم (٠١-٤٤٣١٣)

يقدم العرض بصورة واضحة وجلية جداً من دون أي شطب أو حك أو تطريض ويرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ أو استدراك.

يقدم العرض في غلافين مختومين:

أولاً: الأول يحمل عبارة (غلاف رقم ١)

يتوجّب على العرض الذي يرغب بالإشتراك في هذا التلزيم أن يقدم المستندات التالية (أصلية أو صورة طبق الأصل عنها)، لا يعود تاريخها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة فض العرض وذلك بالنسبة للمستندات التي تصدر دون تاريخ صلاحية.

- كتاب التعهد / التصریح (ملحق رقم ٢) موقعاً وممهوراً مع طوابع مالية بقيمة مليون ليرة لبنانية، ويتصمن التعهد، تأكيد العرض للالتزامه بالسعر وصلاحية العرض،
- كتاب الضمان (الكافلة المؤقتة) (ملحق رقم ٣)،
- تعهد لرفع السرية المصرافية (ملحق رقم ٥)،

- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة أو صالحة للاشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة فض العروض، تفيد بأن العارض سدد جميع اشتراكاته (يجب على ان يكون العارض مسجلاً في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وترفض كل إفادة يذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة")،
- شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية- مديرية الورادات،
- إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري، تفيد أنه سدد كامل الرسوم البلدية المتوجبة عليه،
- شهادة تسجيل العارض لدى مديرية الضريبة على القيمة المضافة TVA إذا كان خاضعاً لها، أو شهادة عدم التسجيل إذا لم يكن خاضعاً، وفي هذه الحالة يتلزم العارض بسعره وأن أصبح مسجلاً في الضريبة على القيمة المضافة خلال فترة التنفيذ،
- إذاعة تجارية يبين فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع عن العارض ونموذج توقيعه،
- التفويض القانوني إذا وقع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض بحسب الإذاعة التجارية، مصدق لدى كاتب العدل،
- سجل عدلي للمفوض بالتوقيع أو "من يمثله قانوناً" لا يتعدي تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض،
- عقد الشراكة مصدق لدى كاتب العدل في حال توجيهه،
- إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين المؤسسين والأعضاء والمساهمين أو الشركاء، المفوضين بالتوقيع، المدير، رئيس المال، نشاط العارض والوقوعات الجارية،
- إفادة صادرة عن المرجع المختص ثبت أن العارض ليس في حالة إفلاس،
- إفادة صادرة عن المرجع المختص ثبت أن العارض ليس في حالة تصفية قضائية،
- تصريح من العارض يبين فيه أصحاب الحق الاقتصادي حتى آخر درجة ملكية بحسب النموذج رقم ١٨ م الصادر عن وزارة المالية (كل شخص طبيعي يملك أو يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض بصورة مباشرة أو غير مباشرة سواء كان هذا العارض شخص طبيعي أو معنوي) - ملحق رقم ١٠.
- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لصاحب (أصحاب الحق الاقتصادي)،
- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لكل شخص يمثل العارض (من ينوب عن العارض في علاقته مع سلطة التعاقد: وكيل قانوني، ممثل الشخص المعنوي أو المفوض بالتوقيع عنه...)
- مستند تصريح النزاهة موقعاً وفقاً للأصول من قبل العارض - ملحق رقم ١١ ،
- مستند التصريح بمعاينة موقع العمل نافي للجهالة وفق الملحق رقم ٩ (تصريح بمعاينة موقع العمل).
- إيصال صادر عن مؤسسة كهرباء لبنان باسم العارض ومحظون باسم الصفة، يثبت أن العارض دفع بدل دفتر الشروط .
- دفتر الشروط موقعاً من قبل الشركة العارضة وفقاً للأصول من قبل المفوض بالتوقيع مع ضرورة ذكر إسم وصفة موقع دفتر الشروط على كتاب التعهد، كتالوجات فنية من أحدث إصدار تبين الخصائص المعروضة، بالإضافة إلى شهادة من بلد المنشأ، مع جميع المستندات الأخرى و المعلومات المطلوبة في Fiche de renseignements والأحكام الإدارية والمواصفات الفنية، دون أية إشارة إلى السعر، تحت طائلة رفض العرض.
- بإستثناء التأمين المؤقت والكتالوجات والنشرات الفنية والتجارية المجلدة أساساً، فإن كافة المستندات الأخرى تكون مجموعة ومرقمة على كافة صفحاتها مع لائحة بالكتالوجات والنشرات الفنية والتجارية المرفقة.

- في حال اشتراك عارض أجنبي يتوجّب على هذا العارض أن يراعي أحد الشروط التالية:
 - أن يكون من ضمن انتلاف يضم شركة لبنانية على الأقل تتوفر فيها الشروط المطلوبة بموجب دفتر الشروط الخاص بالصفقة.
 - الحضور الشخصي للممثل القانوني عن الشركة للمشاركة في إجراءات الشراء.
 - أن يكون لها وكيل أو ممثل في لبنان مكلف توقيع العقد عنها.

إضافة إلى الشرط أعلاه، يتوجّب على العارض الأجنبي تقديم ما يلي:

- شهادة تسجيل الشركة أو المؤسسة لدى المراجع المختصة في بلده.
- إفادة من وزارة الاقتصاد والتجارة تثبت انطباق أحكام قانون مقاطعة العدو الإسرائيلي على العارض.
- الإفادات المطلوبة بموجب الفقرة (أولاً - أ) أعلاه بحسب قوانين البلد الذي يوجد فيه العارض، على أن تكون هذه الإفادات مصدقة وفقاً للأصول من المراجع المختصة.

ثانياً: يحمل عبارة (غلاف رقم ٢) يتضمن جدول الأسعار موقعاً وفقاً للأصول دون تحفظ.

يُكتب على كل من الغلافين المختومين ١ و ٢ المعلومات التالية:

- الغلاف رقم (--- ،
- إسم العارض وختمه ،
- محتوياته
- موضوع الصفقة،
- تاريخ جلسة التزريم.

يتم تقديم كل عرض على نسختين: الأصلية والأخرى صورة عنها.

يوضع الغلافان المنصوص عنهما أعلاه ضمن غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من قلم أمانة سر لجنة المشتريات عند تقديم العرض مختوم ومُعنون باسم مؤسسة كهرباء لبنان ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع الصفقة والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة، وذلك دون آية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفتة أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على الغلاف الموحد بواسطة الحاسوب على ستيرنر ببيضاء اللون تلخص عليه عند تقديمها إلى كهرباء لبنان.

تُرَوَّد كهرباء لبنان العارض بإيصال يبيّن فيه رقم تسلسلي بالإضافة إلى تاريخ تسلّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.

تحافظ كهرباء لبنان على أمن العرض وسلامته وسرّيته، وتكفل عدم الاطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.

لا يُفتح أي عرض تتسلّمه كهرباء لبنان بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يُعاد مختوماً إلى العارض الذي قدمه.

لا يحق للعارض أن يقدم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

يبقى معلوماً أنه في حال عدم المطابقة مع الشروط المحددة أعلاه يرفض العرض المقدم.

يقتضي أيضاً التأكيد على ما يلي:

أ. **بإنقضاء المهلة المحددة لتقديم العروض، لا يُقبل أي عرض جديد أو أي تعديل كلي أو جزئي للأسعars أو المواصفات الفنية المذكورة في دفتر الشروط.**

ب. تحظر المفاوضات بين المؤسسة وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدمه ذلك العارض.

ج. يطلب إلى العارضين الإمتناع عن:

- تقديم بضاعة ذات مواصفات غير مطابقة تماماً للمواصفات المذكورة في المناقصة العمومية هذا وللنماذج المرفقة أكان من ناحية تصاميمها او أحجامها او مواصفاتها.

- إرسال عروض صادرة عن مؤسسات لم تلتقي من المؤسسة دفتر الشروط وفق الأنظمة المرعية الإجراء.

يلفت نظر العارضين إلى أن كافة المستندات المطلوبة في دفتر الشروط هذا يجب أن تكون الأساسية أو مصدقة من قبل المرجع الذي أصدرها وذلك تحت طائلة رفض العرض. وتسهيلأ لاحتفاظ العارض بهذه المستندات الأساسية أو المصدقة لحاجته الممكنة إليها في مجالات أخرى، يمكن تضمين العروض بدلاً عنها صوراً لها بشرط تقديم هذه الصور أولاً إلى مديرية الشؤون المشتركة مرفقة بالمستندات الأساسية أو المصدقة بهدف مقارنتها ثم ختم كل صورة منها من قبل هذه المديرية مع إضافة النص التالي: "ووجدت الصورة مطابقة للنسخة الأساسية ويمكن قبولها".

المادة ٦: طلبات الإستيضاح:

على العارضين الراغبين في طلب أية إيضاحات بشأن دفتر الشروط، تقديم أسئلتهم بموجب كتاب خطى إلى مؤسسة كهرباء لبنان خلال مهلة تنتهي قبل عشرة أيام من التاريخ المحدد لإنتهاء مهلة تقديم العروض. وستقوم المؤسسة بالإجابة خطياً على هذه الإيضاحات من دون تحديد هوية مصدر الطلب، إلى جميع العارضين الذين زورتهم المؤسسة بملفات التلزيم خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من التاريخ المحدد لإنتهاء مهلة تقديم العروض.

المادة ٧: مدة صلاحية العروض (مهلة الارتباط) :

- أ- إن مدة صلاحية العروض (مهلة الارتباط) يجب أن تكون ١٢٠ يوماً على الأقل اعتباراً من اليوم المحدد لتقديم العروض.
- ب- يمكن لكهرباء لبنان أن تطلب من العارضين، قبل انقضاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمددو تلك الفترة لمدة إضافية محددة. ويمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادرة ضمان عرضه.
- ج- على العارضين الذين يوفقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمددو فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يقدّموا ضمانات عروض جديدة تُغطي فترة تمديد صلاحية العروض. ويُعتبر العارض الذي لم يمدد ضمان عرضه، أو الذي لم يقدم ضمان عرض جديد، أنه قد رفض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
- د- يمكن للعارض أن يعدل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلمه المؤسسة قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.

المادة ٨: عدم الرد على المناقصة العمومية:

إن الشركة المدعومة لتقديم عرض ولا ترغب في الاشتراك في المناقصة العمومية، يلزمها إعلام مؤسسة كهرباء لبنان بذلك، مع تبيان سبب الامتناع عن ذلك. كذلك، يتوجّب على كل من شاري دفتر الشروط الذين لا يرغبون في تقديم عروض، إبلاغ مؤسسة كهرباء لبنان، بموجب كتاب خطى، بسبب إعتذاره عن تقديم عرض، والا لان يستفيد من أحكام المادة ٩ أدناه.

المادة ٩: الأشخاص الذين يتم إعفائهم من تسديد ثمن دفتر الشروط:

يُعفى كل من الأشخاص المحددين أدناه من تسديد ثمن دفتر شروط إطلاق عملية شراء جديدة، عندما تكون بديلة عن عملية شراء سابقة ملغاً لذات موضوع الشراء، سواء على أساس دفتر شروط معدل أو بذات دفتر الشروط، وذلك لقاء إيصال (أمر قبض) شراء الدفتر الصادر عن مؤسسة كهرباء لبنان والعائد لعملية الشراء الملغاة في حينها:

- كل من شاري دفتر شروط عملية الشراء السابقة في حال اتخاذ قرار إلغائها قبل إنتهاء مهلة تقديم العروض عليها.

- كل من العارضين الذين سبق واشتروا دفتر الشروط وتقديموا بعرض إبان مشاركتهم في عملية الشراء الملغاة لذات موضوع الشراء.
- كل من العارضين المحتملين الذين سبق واشتروا دفتر الشروط وتقديموا، قبل إنتهاء مهلة تقديم العروض، بكتاب اعتذار تبين سبب عدم رغبتهم في تقديم عرض إبان مشاركتهم في عملية الشراء الملغاة لذات موضوع الشراء.
- كل من شاري دفتر شروط عملية الشراء السابقة في حال تم إلغاؤها طبقاً للبند "٧-أ" من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام، أي من أجل إحداث تعديلات جوهرية غير متوقعة على الدفتر.

المادة ١٠: محل الإقامة المختار:

على العارض أن يحدد عنوان مكتبه الخاص في لبنان المسجل باسمه على أن يكون مستقلاً عن مركز السكن وتعيين شخص مخول عند الاقتضاء استلام كل التبليغات، مع ذكر أرقام الهاتف، وكل تبليغ يكون ملزماً للمتعهد إذا تم بإحدى الوسائل التالية :

١. الفاكس.
٢. البريد السريع.
٣. البريد المضمون مع إشعار بالوصول بمعزل عن تبلغ المتعهد شخصياً.
٤. بواسطة موظفين مكلفين بالتبلغ لصفاً على مكتب العارض/المتعهد وعلى لوحة الإعلانات في المبنى المركزي.

ويحق للمؤسسة إبلاغ العارض/المتعهد مباشرة في حال غياب الشخص المعين لهذه الغاية.

المادة ١١: الكفالات:

١١.١ التأمين المؤقت:

على العارضين، تحت طائلة الرفض، إرفاق عرضهم بتأمين مؤقت حددت قيمته وفق البند ١١.١ مكرر. يتكون التأمين من كتاب كفالة مصرافية صادر عن مصرف مقبول لدى الدولة، أو نقداً يُدفع إلى صندوق الخزينة أو إلى صندوق كهرباء لبنان المركزي في بيروت، لقاء إيصال موقع من أمين الصندوق في كهرباء لبنان.

هذا ويجب أن تكون الكفالات المصرافية صالحة لمدة //٢٨// ثمانية وعشرين يوماً إضافة على المدة المحددة لصلاحية العرض في دفتر الشروط هذا، ومطابقة للنموذج الذي تعتمده المؤسسة دون أي تعديل تحت طائلة رفض العرض (ملحق رقم ٣).

لا يقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بمبلغ نقدي يُقدم ضمن العرض أو بإيصال مُعطى من الخزينة عائد لضمان صفة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته.

يُجدد مفعول التأمين المؤقت تلقائياً إلى أن يقرر إعادةه إلى العارض.

في حال إنتهاء مهلة التزام العارضين دون أن تسند الصفة على أحدهم، أو بعد إعلان النتيجة، تعاد الكفالة المصرافية إلى مصرف الإصدار في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد، وذلك لبقية العارضين ويمكن لمن دفع من هؤلاء قيمة الكفالة نقداً، استعادة هذه القيمة لقاء الإيصال المعطى لهم.

أما المتعهد الذي ترسو عليه المناقصة، فيستطيع استعادة التأمين المؤقت عند طلب تحريرها، وبعد تقديم الكفالة النهائية المنصوص عنها أدناه وتوقيع العقد. تقوم المؤسسة بمصادرة التأمين المؤقت في حال لم يقم المتعهد الذي رست عليه الصفة بتوقيع العقد أو بتقديم الكفالة النهائية .

١١،٢ الكفالة النهائية :

إن قيمة الكفالة النهائية محددة بعشر (١٠/١) قيمة الصفة.

ت تكون الكفالة النهائية من كتاب كفالة مصرافية (ملحق رقم ٣) صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يُبيّن أنه قابل للدفع غب الطلب، ويقدم ضمان العرض باسم موضوع الصفة لصالح مؤسسة كهرباء لبنان وإما نقدياً يدفع إلى صندوق الخزينة أو إلى صندوق كهرباء لبنان المركزي في بيروت، لقاء إيصال موقع من أمين الصندوق في كهرباء لبنان

هذا ويجب أن تكون الحالات المصرافية صالحة لمدة سنة تجدد تلقائياً لحين الإستلام النهائي للتأكد من حسن تنفيذ الأشغال المطلوبة والتقديمات المنفذة.

يجب تقديم الكفالة النهائية إلى كهرباء لبنان خلال فترة لا تتجاوز //١٥// خمسة عشر يوماً من تاريخ نفاذ العقد، وفي حال التخلف عن تقديم الكفالة النهائية، يُصارَرُ التأمين المؤقت وتطبق بحق الملتمِّ أحکام التكول المنصوص عليها في المادة ٣٣ من قانون الشراء العام، ويصبح التأمين المؤقت ملكاً لـ كهرباء لبنان دون سقوط حقها في المطالبة بتعويضات إضافية عن كل عطل وضرر، كما تعمد المصلحة في هذه الحالة إما إلى إعادة المناقضة العمومية، وإما إلى إسناد الصفة إلى صاحب العرض الأفضل بعد الملتمِّ الناكل.

لا يقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بمبلغ نقداً يُقدم ضمن العرض أو بإيصال مُعطى من الخزينة عائد لضمان صفة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته.

تبقي الكفالة النهائية مجدة طوال مدة التلزم، ويُحسّم منها مباشرةً وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتمِّ إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.
إذا ترتب على الملتمِّ في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقّ لسلطة التعاقد اقتطاع هذا المبلغ من الكفالة النهائية ودعوة الملتمِّ إلى إكمال المبلغ ضمن مدة معينة، فإذا لم يفعل اعتباراً ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولاً) من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

تُعاد الكفالة النهائية بعد إجراء الإستلام النهائي الذي يتم، بعد سنة من تاريخ الإستلام المؤقت لـ كامل الأشغال المتعاقد عليها، وبعد أن يقدم المتعهد طلباً بهذا الخصوص وبعد التأكد من إتمام كافة موجبات العقد، وبعد حسم الغرامات والتوفيقات المحتملة بموجب دفتر الشروط.

١١،٣ صيغة كتاب الضمان :

يجب أن تكون الكفالة المؤقتة والكفالة النهائية، تحت طائلة رفض العرض، محرّرة إلزاماً وعند طلب المؤسسة وفقاً لنص كتاب الكفالة المرفق بـ دفتر الشروط هذا (ملحق رقم ٣).
إنّ عدم ذكر المصرف التزامه بالدفع عند أول طلب وفقاً للنص المرفق، يؤدي إلى اعتبار كتاب الكفالة غير مقبول وإلى رفض العرض دون دراسته.

لن يقبل أية إضافة أو أي تعديل على هذا النص.

١١،٤ الشخص المكافول :

يجب أن يكون الشخص (مرفق بـ power of attorney) أو الشركة التي تم إسناد الصفة لها مكافولاً من المصرف.

المادة ١٢: رفع السرية المصرفية:

يُعتبر العرض فور تقديمها برقع السرية المصرفية عن الحساب المصرفية الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلق بهذا التأمين، سندًا للقرار رقم ١٧ تاريخ ٢٠٢٠/٥/١٢ الصادر عن مجلس الوزراء. لذلك على العارض توقيع التعهد المُرفق بدفتر الشروط تحت طائلة رفض عرضه (مُلحق رقم ٥).

المادة ١٣: إلغاء الشراء و/أو أي من إجراءاته

١. يمكن للمؤسسة أن تلغي الشراء و/أو أي من إجراءاته في أي وقت قبل إبلاغ الملزوم المؤقت إبرام العقد، في الحالات التالية:
 - أ. عندما تجد المؤسسة ضرورة إحداث تغيرات جوهريّة غير متوقعة على ملفات التأمين بعد الإعلان عن الشراء؛
 - ب. عندما تطرأ تغيرات غير متوقعة على موازنة المؤسسة؛
 - ج. عندما تنتفي الحاجة لموضوع الشراء نتيجة ظروف غير متوقعة وموضوعية وعندها لا يعاد التأمين خلال الموازنة نفسها أو السنة المالية نفسها؛
٢. كما يمكنها إلغاء الشراء و/أو أي من إجراءاته إذا لم يقدم أي عرض و/أو قدمت عروض غير مقبولة.
٣. كما يمكن للمؤسسة أن تلغي الشراء و/أو أي من إجراءاته بعد قبول العرض المقترن الفائز في حال تمنع الملزوم عن توقيع العقد.
٤. تلغي المؤسسة الشراء و/أو أي من إجراءاته في حالة العرض الوحيد المقبول، غير أنه يحق لها اتخاذ قرار مُغلٍ بالتعاقد مع مقترن العرض الوحيد المقبول إذا توافرت الشروط التالية مجتمعة :
 - أ. أن تكون مبادئ وأحكام هذا القانون مطبقة وأن لا يكون العرض الوحيد ناتجاً عن شروط حصرية تضمنها دفتر الشروط الخاص بمشروع الشراء؛
 - ب. أن تكون الحاجة أساسية وملحة والسعر منسجماً مع دراسة القيمة التقديرية؛
 - ج. أن يتضمن نشر قرار المؤسسة بقبول العرض الفائز (التأمين المؤقت) نصاً صريحاً بتقدم العرض المقبول ونية التعاقد معه.
٥. لا تتحمل المؤسسة عند تطبيق الفقرة ١ و ٢ من هذه المادة أي تبعات تجاه العارضين .
٦. لا تفتح المؤسسة أية عروض أو اقتراحات بعد اتخاذ قرار بإلغاء الشراء.

المادة ١٤: الشكوى والإعتراض

يحق لكل ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الإعتراض على أي إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتخذه أو تعمده أو تطبقه أي من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة لنفاذ العقد، ويكون مخالفًا لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، على أن تتبع إجراءات الإعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة لحين تشكيل هيئة الإعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.

المادة ١٥: موجبات المتعهد:

يجب على المتعهد القيام بكافة الأعمال المتعلقة بصيانة محطات التحويل الرئيسية.
وفي هذا الإطار يتوجب على المتعهد القيام بما يلي:

- أ. إجراء الكشف الميداني لأخذ المعلومات الكافية والضرورية عن جميع محطات التحويل الرئيسية ولأخذ التفصيل وتحديد المقاييس والأبعاد بدقة قبل التسعيـر وفق البند رقم ٣٧
- ب. التنسيق التام مع المؤسسة لأخذ الموافقة المسبقة قبل القيام بأي عمل، وإنجاز الصيانة بمستوى عالٍ من الإتقان والدقة وفق المواصفات الفنية والفترات الزمنية المحددة في دفتر الشروط.
- ت. تقديم الجدول الزمني مع الكفالة النهائية لأخذ موافقة المؤسسة، قبل المباشرة بتنفيذ الأعمال.
- ث. الإبلاغ خطياً عن أعمال الصيانة المطلوب تنفيذها والتي لم تكن ظاهرة للعيان قبل المباشرة بها بواسطة الفاكس أو أي وسيلة أخرى للموافقة عليها.
- ج. أن تكون أعمار كافة العمال ضمن السن القانوني وخاضعين لأنظمة والقوانين المعمول بها حسب شروط الدولة اللبنانية.
- ح. تقييد العمال بلباس مميز ومزودين بالحماية (خوذ، أحذية، قفازات...) التي تساعـد العامل وتؤمن له للسلامة بالإضافة إلى الجيليات الفوسفورية ويفضل وضع شعار الشركة.
- خ. أن يكون للعامل مستوى مهني وأخلاقي يسمح لهم بالتعامل مع موظفي المؤسسة بشكل لائق.
- د. تقديم أنواع المواد والآلات المراد استخدامها قبل التنفيذ.
- ذ. عند إستبدال قطع الغيار، يجب تسليم القطع المستبدلة إلى المؤسسة.
- ر. وضع كافة المواد في أماكن نظيفة وخالية من أيّة مواد ضارة مع سهولة الوصول إليها.
- ز. الحرص على عدم إحداث أي ضرر في أماكن العمل مع تحمل كامل المسؤولية.
- س. - وضع إشارات تحذيرية ولوحات إرشادية في الأماكن الخطرة لحفظ سلامة الموظفين.
- ش. إتخاذ كافة التدابير الوقائية الـلـازمة لسلامة العامة كما سلامة العاملين .
- ص. بعد الإنتهاء من الأعمال وقبل إجراء الإستلام المؤقت، على المتعهد إزالة الأنماض وتصليح جميع الأضرار.

القسم الثاني: أحكام خاصة بالعقد وتنفيذ الإلتزام

المادة ١٦ : ضرائب، رسوم، جمارك، طوابع، ضريبة على القيمة المضافة :

على المتعهد تضمين عرضه جميع الرسوم والضرائب، وبالتالي يقتضي عليهأخذ العلم بالتشريع المالي اللبناني لتحديد تأثيره على أسعاره.

يتحمل المتعهد كامل رسوم الدمغة والرسوم المالية الأخرى المفروضة الناتجة عن تنفيذ هذه الصفة، وبصورة خاصة تجدر الإشارة إلى أنه بمقدسي القوانين والأنظمة اللبنانية السارية، بالنسبة لرسوم الدمغة، يقع على عاتق المتعهد الذي تعدد معه الصفة بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة في حال توجها:

- رسم ثابت ؟ بالألف كطوابع يتحملها عند توقيعه الصفة خلال خمسة أيام عمل من تاريخ إبلاغ الملزم (راجع المادة ٢٧ - تبليغ الصفة).

- رسم ثابت ؟ بالألف على الفواتير المسددة له من قبل كهرباء لبنان ضمن إطار تنفيذ الصفة، علماً أن كهرباء لبنان تحسم هذا الرسم من الفواتير لتتولى هي تسديده إلى وزارة المالية.

المادة ١٧ : مهلة التنفيذ:

تحدد مدة هذا الإلتزام في المادة ١٧ - مكرر من الشروط الإدارية الخاصة ويسري مفعولها اعتباراً من تاريخ دفع السلفة (في حال طلبها)، أو من تاريخ تنظيم أمر المباشرة بالعمل. ويقصد بها إتمام كامل المستلزمات والتقديمات في الصفة، ولا تُحسم أيام الأحاد والأعياد من هذه المهلة.

وتبدأ مهلة التنفيذ في السريان اعتباراً من تاريخ دفع السلفة للمورّد أو لممثله (في حال طلبها)، على أن يكون المورّد قد تقدم لمؤسسة كهرباء لبنان بالكفالة النهائية ضمن مهلة خمسة عشر يوماً من تاريخ بدء نفاذ العقد، مع تقديمها الكفالة المقابلة للسلفة (في حال وجوبها).

غير أنه في حال قامت كهرباء لبنان بدفع السلفة المذكورة بعد أكثر من ثلاثين يوماً من تاريخ تسلمها الكفالة المقابلة لقيمة السلفة (في حال وجوبها)، فإن مهلة التنفيذ تمدد لعدد من الأيام يساوي عدد الأيام المنقضية بين اليوم الواحد والثلاثين وتاريخ دفع هذه السلفة.

المادة ١٨ : قيمة العقد وشروط تعديله:

١. تكون البدلات المتفق عليها في العقد ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محددة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التي نصت عليها المادة ٢٩ من قانون الشراء العام.
٢. تراعي شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة ٢٦ من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

المادة ١٩ : تحديد وتسليم موقع العمل :

بعد تقديم المتعهد الكفالة النهائية إلى المؤسسة. يتم تنظيم أمر للمباشرة بالعمل من قبل المؤسسة (صيانة محطات التحويل الرئيسية) وفق النموذج ملحق رقم ٦-.

وعلى المتعهد المباشرة بالعمل بعد أن ينضم محضر تسلیم للموقع مؤرخ وموقع من الطرفين وفق محضر تسلیم موقع العمل ملحق رقم ٧-.

المادة ٢٠ : إسلام الأشغال:

يبدأ العارض - التي ترسو عليه الصفة - بأشغال الصيانة لمدة سنة مع تأمين كافة المستلزمات للمحافظة على إستمرارية عمل المحطات التحويل الرئيسية بشكل سليم.

يجري الإسلام المؤقت عندما تعتبر لجنة الإسلام بأن الأشغال منتهية بعد إجراء الكشف الفني على محطات التحويل الرئيسية والتأكد من حسن سير عملها ومن مطابقة الأعمال وفقاً للمطلوب، وتقديم لجنة الإسلام تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثين يوماً (وفي حال تطلب طبيعة المشروع وحجمه مدة زمنية تتجاوز ثلاثين يوماً، على اللجنة تبرير أسباب ذلك خطياً وألا تتجاوز المهلة ستين يوماً) تبدأ من تاريخ تقديم طلب الإسلام من قبل المتعهد. يجرى الإسلام النهائي بناءً لطلب المتعهد وبعد سنة من تاريخ إجراء الإسلام المؤقت، خلال هذه الفترة، يبقى المتعهد مسؤولاً عن سائر أعمال الصيانة التي نفذها وهو ملزم بجميع الإصلاحات والترميمات للعيوب التي قد تظهر على

المستلزمات الجديدة المقدمة من قبله أياً كان نوعها وقيمتها وذلك على نفقته الخاصة، وللمؤسسة دون سواها الحق في تغیر هذه الحالات وهي تكتفي بإبلاغ المتعهد خطياً حتى يلتزم بتنفيذ أوامرها وعليه أن يكشف على العطل خلال مهلة سبعة أيام (وفي مهلة أقصر في حالة الضرورة) من تاريخ تبليغه وإلا يحق للمؤسسة أن تنفذها على نفقته وتغريمه بزيادة نسبة ٥٠٪

المادة ٢١ : إسناد قسم من الأعمال إلى متعهدين ثانويين SOUS-TRAITANCE :

يجب على الملتم المأسى أن يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه المؤسسة عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويُمنع عليه تنزيم كامل موجباته التعاقدية لغيره.

على الملتم أخذ الموافقة المسبقة على التعاقد الثانوي من المؤسسة التي يجب عليها اتخاذ قرارها بالموافقة أو الرفض المعجل خلال مهلة زمنية تحدد بمدة أقصاها عشرة أيام من تاريخ تقديم الطلب، ويعد سكونها عند انقضاء هذه المهلة قراراً صحيحاً بالقبول.

يمكن أن يعهد المتعهد إلى متعاقد ثانوي تنفيذ جزء من العقد والتي يجب ألا تتجاوز ٥٠٪ من قيمة العقد.

وفي مطلق الأحوال يبقى المتعهد الأساسي مسؤولاً بشكل كامل تجاه المؤسسة بالتكافل والتضامن مع المتعهدين الثانويين وذلك حتى إجراء الاستلام النهائي للأعمال وفقاً لأصول الفن ولدفتر الشروط هذا. في حال أقدم المتعهد على مخالفة نصوص هذا البند، يمكن للمؤسسة أن تلغى الصفة أو تنفذ الأعمال على حساب مسؤولية المتعهد (Mise en régime).

تُطبق على المتعاقد الثانوي أحكام دفتر الشروط هذا.

من ناحية أخرى، يتوجب على المتعهد إعطاء كافة التسهيلات للمتعهدين الذين قد تكلفهم المؤسسة تنفيذ أعمال غير مذكورة في هذه الصفة.

المادة ٢٢ : مراقبة تنفيذ الأعمال:

ترقب كهرباء لبنان بشخص مندوبيها، تنفيذ الأشغال المختلفة وبإمكان المؤسسة أن ترفض الأعمال المنقوصة أو غير المطابقة لنصوص دفتر الشروط استناداً إلى تقرير مندوبيها. وعندما على المتعهد أن يقوم مجدداً بتنفيذ الأعمال على نفقته ودون أن يكون له حق في أي تعويض، وبإمكان المؤسسة، أن تعمد إلى إجراء حسم معادل لقيمة الأجزاء من الأعمال غير المطابقة أو غير المنفذة، شرط ألا يؤثر النقص في التقديمات أو عدم مطابقتها للمطلوب.

تحتفظ المؤسسة بحقها بزيارة ميدانية لمن تنتبه وفي أي وقت للمنشأة التي يقوم فيها المتعهد بأعمال الصيانة وذلك للتأكد من حسن سير العمل وفقاً للمواصفات الفنية.

ومن جهة ثانية، تدفع فقط إلى المتعهد قيمة الأعمال المنفذة والمطابقة، ويتحمل المتعهد جميع المصارييف الناتجة عن الاعمال التي يكون قد نفذها بسبب خطأ من قبله أو من قبل العاملين لديه.

تجدر الاشارة إلى أن كهرباء لبنان تحفظ بحقها بتكليف من يلزم بالإشراف على الأشغال دون سابق تبليغ:

أ- يُطبّق الإشراف المتألزم مع تنفيذ الأعمال المطلوبة بالشكل الذي يضمن استمرارية العمل وتحقيقه المواصفات المطلوبة والنتائج المرجوة قبل حلول موعد الاستلام المؤقت.

ب- يتولى الإشراف من تكفله المؤسسة بذلك من ذوي الاختصاص والخبرة والقدرة على متابعة العمل، من داخل سلطة التعاقد، أو خارجها عند الاقتضاء، وعندما يجري التعاقد مع المشرف وفق أحكام قانون الشراء العام.

ج- توضع بنتيجة الإشراف تقارير دورية عن سير العمل ووصف التنفيذ، وعلى المشرف إبلاغ المؤسسة بكل مخالفة أو تصرُّف غير مُنطبق على الأصول ينَّفذ في موقع العمل.

دـ يحضر المشرف إلى موقع العمل بصورة تؤمن صحة واستمرارية العمل، كما يدقق في الكشوفات ويحضر عملية تسليم موقع العمل والاستلام المؤقت والنهائي، وينبئ رأيه باقرارات الملزم وبالتعديلات المطلوبة على الأعمال الملزمة، ويقترح الملائم لتنفيذ العمل بطريقة أنساب، ويرفع تقريراً بذلك إلى المؤسسة لتأخذ القرار المناسب.

هـ يتحمّل من يتولى الإشراف على الأعمال مسؤولية شخصية عن أي نقص في الموجبات الملقاة على عاته بموجب هذه المادة ويترّض للعقوبات المنصوص عليها في الفصل الثامن من قانون الشراء العام.

المادة ٢٣ : مسؤولية المتعهد :

يكون المتعهد مسؤولاً وحده عن الأعمال الجارية على الورشة وعلى جميع الأصدعه وخصوصاً فيما يتعلق بالمواد والمعدات المؤتمن عليها من قبل مؤسسة كهرباء لبنان وبالأضرار التي تحدث للغير، تلك الأضرار التي يقع على عاتق المتعهد تحمل ما ينتج عنها دون الرجوع إلى مؤسسة كهرباء لبنان.

يبقى المتعهد المسؤول الوحيد عن الأضرار والسرقات والخسارة وتبقى العمال والمعدات تحت إشرافه وحراسته وعلى مسؤوليته حتى إجراء الإستلام المؤقت العائد لها.

يتحمّل المتعهد تجاه مؤسسة كهرباء لبنان، وتجاه الغير وتجاه عماله، كل مسؤولية قد تنجم عن أفعاله أو أفعال مستخدميه وعماله من أي نوع خلال تنفيذ الأعمال، لذلك على المتعهد أخذ الإجراءات الوقائية اللازمة خلال قيامه بالمهام المطلوبة منه، بهدف عدم إيداع المنشآت والأبنية وبالتالي، عليه اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة، كما يطلب منه حيازة بوليصة تأمين لتنطعية كافة طوارئ العمل إضافة إلى المسؤلية المدنية باسم المشروع على أن تغطي هذه البوليصة كافة الأخطار الناتجة عن طبيعة الأعمال وظروف العمل الخاصة بهذه الصفة.

على المتعهد إتخاذ كافة إجراءات الوقاية والتقييد بإرشادات السلامة العامة بما يخص هذه الأعمال وعلى الأخص فيما يتعلق بالمسافات الإحترازية (distance de sécurité, port obligatoire du casque etc...) بالإضافة إلى التأمين ضد طوارئ العمل بما في ذلك حالات الوفاة، بموجب أحكام المرسوم التشريعي رقم ١٣٦ تاريخ ١٩٨٣/٠٩/١٦.

على الملزم تصليح كل عطل وضرر يلحق بمنشآت الإدارة ينتج عن الأعمال التي يقوم بها.
وفي حال المخالفة تقوم الإدارة بإتخاذ الإجراءات اللازمة وعلى نفقته وتحسم الأكلاف من قيمة الكفالة النهائية.

كذلك يتوجّب على المتعهد تنفيذ الأعمال بدون التأثير على سير العمل في موقع العمل.

المادة ٤ : شروط الدفع

يتتم الدفع على الشكل التالي:

- ٢٠ % من القيمة الإجمالية للصفقة بمثابة سلفة (على أن لا تتجاوز في أي حال سقفاً مالياً محدداً بخمسة عشر مليار ليرة لبنانية)، في حال طلب المتعهد سلفة تتجاوز نسبة الـ ٢٠ % (دون سقف الخمسة عشرة مليار ليرة لبنانية)، يجب تقديم كفالة مصرافية لتنطعية قيمة الفرق الذي يتتجاوز النسبة المتفق عليه من تقييم الكفالة. تُعاد الكفالة المصرفية المشار إليها في هذه الفقرة إلى الملزم عند حسم كامل مبالغ السلفات.

- على المتعهد، تحت طائلة سقوط حقه بالمطالبة بدفع السلفة، تقديم طلب بهذا الخصوص قبل مرور سبعة أيام من تاريخ تقديم الكفالة النهائية.

- (الفرق بين الـ ٩٠ % ونسبة السلفة أعلى) أو ٩٠ % (في حال عدم طلب المتعهد للسلفة) من قيمة الطلبيه بعد الاستلام المؤقت الكمي والنوعي لكافة الأشغال والتقديمات المنفذة بكشوفات شهرية من تاريخ بدء الأعمال، توقع هذه الكشوفات من قبل مندوب عن مؤسسة كهرباء لبنان، وبعد حسم الغرامات والتوقفات المحتملة بموجب دفتر الشروط.

الباقي من قيمة الأعمال المنفذة عند الاستلام النهائي بموجب كشوفات ل كامل الأشغال المنفذة والتقديمات وبعد حسم التوقيفات والغرامات المحتملة. كما أنه يمكن للمؤسسة أن تكتف عن إقطاع التوقيفات العشرية عندما تغطي الضمانات المعطاة مخاطر ما تبقى من تنفيذ العقد. كما يحق لها استبدال التوقيفات العشرية بضمانة موازية.

في حال كان العرض بالعملة الأجنبية، سيتم الدفع بالليرة اللبنانية بحسب آلية سعر الصرف التي ستترد إلى مؤسسة كهرباء لبنان من قبل مصرف لبنان بتاريخ الدفع.

يجب أن تنظم الفواتير وفقاً للأصول مع مراعاة أحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة (قانون رقم ٣٧٩ المادة ٣٨ منه).

إن الفواتير التي لا تحتوي على رقم تسجيل متعهد الأموال أو مقدم الخدمات لدى وزارة المالية فإنه سيتم تطبيق المواد (٤١ و ٤٢) من قانون ضريبة الدخل (المكافف غير المقيم) عليها.

إن مؤسسة كهرباء لبنان ستقوم بإيداع مديرية الخزينة والدين العام جدولياً يتضمن أسماء المتعاقدين كاملة وأرقامهم الضريبية، وستمتنع عن دفع المبالغ أو الموافقة على صرفها إلا بعد الحصول على موافقة مديرية الخزينة والدين العام.

المادة ٢٥ : السعر :

يذكر العارض السعر الإفرادي لكل بند، وكذلك السعر الإجمالي في جدول الأسعار الموقع من قبله (ملحق رقم ٤) مدوناً بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب أو تطريض أو زيادة كلمات غير موقع تجاهها.

يجب أن تكون هذه الأسعار إلزامياً ثابتة وغير قابلة للمراجعة، كما يجب أن تذكر صافية دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة التي تحتسب منفصلة عند التسديد وتدفع فقط للمتعهد المسجل فيها.

يشمل السعر الضرائب والرسوم والمصاريف مهما كان نوعها، وفي حال خضوع الملزوم للضريبة على قيمة الضريبة المضافة عليه أن يقدم سعره مفصلاً مع السعر الإجمالي للصفقة بما فيه الضريبة على القيمة المضافة.

في حال الاختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالسعر الإفرادي المدون بالأحرف، ويرفض السعر غير المدون بالأحرف الكاملة والأرقام معاً.

لن يؤخذ بعين الاعتبار أية معادلة أخرى لمراجعة أو تصحيح الأسعار.

إن كهرباء لبنان ستعتمد في مقارنة الأسعار المقدمة بالعملات الأجنبية من قبلعارضين، المعدل الأخير لتحويل العملات الأجنبية إلى عملة لبنانية حسب آلية سعر الصرف التي ستترد إلى مؤسسة كهرباء لبنان من قبل مصرف لبنان ، في التاريخ المحدد لتقديم العروض.

وفي الأحوال التي يجري فيها تمديد مدة العروض، يعتمد بالنسبة إلى جميع العروض المعدل الأخير لتحويل العملة الأجنبية إلى عملة لبنانية بالتاريخ الذي تنتهي فيه مدة التمديد، وذلك حسب آلية سعر الصرف التي ستترد إلى مؤسسة كهرباء لبنان من قبل مصرف لبنان،

يقارن سعر كل بند من جدول الأسعار على حدة. تحافظ كهرباء لبنان بحقها لجهة عقد صفقة - دون زيادة الأسعار الإفرادية المقترحة - لمجموعة أو ل كامل الصفقة. علماً أن كميات الأشغال الملحوظة في جدول الأسعار، يمكن أيضاً تعديلاها بعد عقد الصفقة إضافةً ما نسبته ١٥٪ شرط أن يثبت المتعهد أنه تلقى أمراً خطياً بهذاخصوص من المؤسسة.

المادة ٢٦ : غرامات التأخير وسوء التنفيذ:

أ - سوء التنفيذ:

في حال تم تنفيذ الأشغال المطلوبة بطريقة غير سلية، على المتعهد إعادة تنفيذ هذه الأشغال وفقاً للأصول دون تأخير في المهل المحددة. وفي حال رفض المتعهد الإلتزام بتعليمات المؤسسة من ناحية إعادة التنفيذ، ستقوم المؤسسة بحسب كامل قيمة الأشغال المطلوب إعادة تنفيذها من قيمة الصفة، وتغريمه بزيادة نسبة ٥٠ % على الحسم.

في حال تكبدت المؤسسة بعد إعادة التنفيذ بواسطة الغير، تكاليف إضافية، فهي ستحمل الفارق إلى المتعهد الأساسي المختلف عن التنفيذ / إعادة التنفيذ.

ب- غرامة التأخير:

يتوجّب على الملزم التقدّم بالمهل المحدّدة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحدّدة فيه.

ثُفرض الغرامات بشكلٍ حكمي على الملزم بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر.

وتحسب غرامة تأخير نقية هي ١/٥٠٠ من قيمة العقد عن كل يوم (عمل) تأخير في انجاز الأعمال المطلوبة، ويُعتبر كسر النهار نهاراً كاملاً، على أن لا تزيد هذه الغرامات عن ١٠ % من قيمة العقد. وإذا تجاوزت غرامات التأخير النسبة المذكورة، تُطبق أحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام في هذا الشأن. وفي جميع الأحوال تُصدر الكفالة النهائية مؤقتاً إلى حين تصفية التلزم.

يعتمد المتعهد بقيمة الممتلكات العائدة للمؤسسة التي ينالها هو و/أو مستخدموه عن قصد أو إهمال.

لا تقبل أية فترة سماح لتطبيق الغرامات أو أي عذر للإعفاء منها، عدا حالات حصول القوة القاهرة، وحينذاك يتوجّب على المتعهد تقديم البينة على وجود القوة القاهرة، علمًا بأن تطبيق الغرامات يتم دون الحاجة إلى أي إنذار مسبق.

إذا حالت ظروف استثنائية وخارجية عن ارادة الملزم دون التسليم في المدة المحددة، يتوجب عليه ان يعرضها فوراً وبصورة خطية على كهرباء لبنان دون انتظار انتهاء مهلة التسليم، والتي يعود لها وحدها الحق بتغيير الظروف لجهة قبولها أو رفضها وعلى الملزم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن.

المادة ٢٧ : تبليغ الصفة :

تحتفظ مؤسسة كهرباء لبنان بحقها في تبليغ العارض موافقتها على عقد الصفة إما بالفاكس أو بكتاب موجز، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزم المؤقت) .

لذلك يقتضي على العارض تحديد رقم جهاز فاكس حيث يجب نظامياً تبليغ الصفة تحت طائلة عدم قبول عرض، على أن تودع مؤسسة كهرباء لبنان لاحقاً المتعهد:

- نسخة عن كتاب الطلبة (العقد) مع تفاصيل شروط الصفة.

- قسيمة الطلبة.

يدخل قرار قبول العارض الفائز (التلزم المؤقت) حيز التنفيذ عند إنتهاء فترة التجديد البالغة عشرة أيام عمل والتي تبدأ من تاريخ نشر قرار قبول العرض الفائز (التلزم المؤقت). يعيّد الملزم المؤقت نسخة عن كتاب الطلبة (العقد) إلى مؤسسة كهرباء لبنان موقعة منه حسب الأصول خلال مهلة أسبوعين (من تاريخ استلام كتاب وقسيمة الطلبة)، ملخصاً عليها الطوابع المالية البالغة قيمتها أربعة بالألف من قيمة العرض في حال كانت قيمة هذه الطوابع لا تتجاوز الخمسين ألف ليرة لبنانية. وفي حال تجاوزت قيمة الطوابع الـ ٥٠٠ ألف ليرة لبنانية، على الملزم المؤقت أن يبرز أيضاً، إيصاًً لدى وزارة المالية يثبت أن رسم الطابع المالي البالغ ٤ بالألف من قيمة العرض قد سُدد خلال خمسة أيام عمل وفقاً للقانون.

٩٤

٨.

٧٦٩٤

يتم التوقيع على كتاب الطلبية (العقد) من قبل المؤسسة خلال مهلة ١٥ // خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملزوم المؤقت. حيث يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملزوم المؤقت (المتعهد) والمؤسسة عليه.

في حال تمنّع الملزوم المؤقت عن توقيع العقد، تصدر المؤسسة ضمن عرضه (التأمين المؤقت). في هذه الحالة يمكن للمؤسسة أن تلغى الصفقة أو أن تختر العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والإجراءات المحددة في قانون الشراء العام وفي ملفات التأمين، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبّق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات الازمة.

ولكون العقد مكتملاً بمجرد إبلاغ المتعهد، فإن توقيع هذا الأخير نسخة الطلبية يعني ببساطة أن أحكام كتاب الطلبية مطابقة لـ التي وردت في العرض المقدم منه.

إما إذا ارتأت مؤسسة كهرباء لبنان انه من غير الضروري إعلام قرارها بواسطة فاكس أو كتاب مختصر، فإن كتاب الطلبية المفصل وقسيمة الطلبية تكونا عقداً للالتزام.

على الشركات التي رسا عليها الالتزام وجوب التقيد بأحكام المرسوم الاشتراعي رقم ٦٧ تاريخ ٥ آب ١٩٦٧ وملحقاته الذي يفرض رسم الطابع المالي على الصكوك المحددة بموجب المادة ٢ من هذا المرسوم الاشتراعي، كما ورد أعلاه.

المادة ٢٨ : النكول، الإنهاء، الفسخ ، ونتائج إنهاء العقد:

أولاً – النكول

١. يعتبر الملزوم ناكلاً إذا خالف شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط، وبعد إنذاره رسمياً بوجوب التقيد بكافة موجباته من قبل المؤسسة، وذلك خلال مهلة عشرة أيام من تاريخ الإنذار، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملزوم بما طلب منه.

٢. لا يجوز اعتبار الملزوم ناكلاً إلا بموجب قرار معلل يصدر عن المؤسسة بناء على موافقة هيئة الشراء العام.

٣. إذا اعتبر الملزوم ناكلاً، يفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار، وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.

ثانياً - الإنهاء

١. ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في الحالتين التاليتين:

أ. عند وفاة الملزوم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافقت المؤسسة على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.

ب. إذا أصبح الملزوم مفلساً أو معسراً أو حللت الشركة، وتطبق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من هذه المادة.

٢. يجوز للمؤسسة إنهاء العقد إذا تعذر على الملزوم القيام بأي من التزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

ثالثاً – الفسخ

١. يفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في أي من الحالات التالية:

أ. إذا صدر بحق الملزوم حكم نهائي بارتكاب أي جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية للإجراءات.

ب. إذا تحققت أي حالة من الحالات المذكورة في المادة ٨ من قانون الشراء العام.

ج. في حال فقدان أهلية الملزوم.

٢. إذا فسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند، تطبق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.

رابعاً - نتائج انتهاء العقد

١. في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة في هذه المادة، تعمد المؤسسة إلى إعادة التأمين وفقاً للأصول المنصوص عليها في هذا القانون أو تنفذها بنفتها إذا كان لديها المؤهلات والقدرات الكافية لذلك دون اللجوء إلى أي نوع من أنواع التعاقد. فإذا أسفر التأمين الجديد أو التنفيذ عن وفر في الأكلاف، عاد الوفر إلى الخزينة، وإذا أسفر عن زيادة في الأكلاف، رجعت المؤسسة على الملتم المتأكل بالزيادة. في جميع الأحوال يصادر ضمان حسن التنفيذ (الكافلة النهائية) مؤقتاً إلى حين تصفية التأمين.

٢. في حال تحققت حالة إفلاس الملتم أو إعساره، تتبع فوراً، خلافاً لأي نص آخر، الإجراءات التالية:

- أ. يصادر ضمان حسن التنفيذ (الكافلة النهائية) مؤقتاً لحساب الخزينة؛

- ب. تحصي المؤسسة الأشغال أو اللوازم أو الخدمات المنفذة أو المواد المدخلة قبل تاريخ إعلان الإفلاس وتنظم بها كشفاً تصرف قيمته مؤقتاً أمانة باسم الخزينة؛

- ج. تعمد المؤسسة إلى إعادة التأمين وفقاً للأصول المنصوص عليها في قانون الشراء العام أو تنفذها بنفسها إذا كان لديها المؤهلات والقدرات الكافية لذلك دون اللجوء إلى أي نوع من أنواع التعاقد، فإذا أسفر التأمين الجديد أو التنفيذ عن وفر في الأكلاف، يعود الوفر إلى الخزينة، ويدفع ضمان حسن التنفيذ (الكافلة النهائية) وقيمة الكشف المبين في الفقرة السابقة إلى وكيل التنفيذ. وإذا أسفرت عن زيادة في الأكلاف، تقطع الزيادة من الضمان وقيمة الكشف المذكور ويدفعباقي إلى وكيل التنفيذ. وإذا لم يكف ذلك لتغطية الزيادة بكمالها، يكتفى بقيمة الضمان والكشف.

٣. في حال وفاة الملتم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تستلم الأعمال أو الخدمات المنفذة أو السلع المقدمة، وتصرف قيمة مستحقاته باسم الورثة.

٤. لا يترتب أي تعويض عن الخدمات المقدمة أو الأشغال المنفذة من قبل من يثبت فيمامه بأي من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من "ثالثاً" من هذه المادة.

٥. ينشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الإلكتروني للمؤسسة إن وجد وعلى المنصة الإلكترونية لدى هيئة الشراء العام.

المادة ٢٩ : تعليمات المؤسسة :

على المتعهد أن يخضع للتعليمات التي تصدر عن ممثل مؤسسة كهرباء لبنان وأو من تنتدبها المؤسسة لهذه الغاية ولها الأخير الحق في رفض كل عمل يراه غير مقبول.

تكون موافقة المؤسسة بعد الإستلام المؤقت مع التحفظ لجهة أية عيوب في الصنع (défauts de fabrication) قد تظهر قبل إجراء الإسلام النهائي.

تحتفظ كهرباء لبنان بحقها بأن ترفض البضاعة إذا ثبت أنها غير مطابقة لما هو ملحوظ في دفتر الشروط أو لوجود عيوب أو عطل أو نقص فيها

إذا ثبت للمتعهد أن التعليمات الصادرة إليه تتجاوز الشروط المفروضة عليه في العقد وأنها مغايرة للأصول الفن، يتوجب عليه، تحت طائلة سقوط حقه، أن يوجه ملاحظاته خطياً إلى المؤسسة وذلك خلال ثلاثة أيام من تاريخ تبليغه.

على أن ملاحظات المتعهد الخطية لا توقف تنفيذ تعليمات المؤسسة ويمكن للمتعهد فيما بعد أن يثبت، قبل إجراء الاستلام المؤقت للأعمال، الضرر الذي يكون قد لحق به وأن يطالب المؤسسة بالتعويض عليه.

المادة ٣٠: فريق عمل المتعهد :

على المتعهد أن يبلغ المؤسسة باسم مندوبيه الدائم في موقع العمل وذلك بكتاب خطّي وفي مهلة لا تتعدي ثلاثة أسابيع من تاريخ تبليغه بالموافقة على إسناد الصفة إليه.
 يجب أن يكون المندوب ذا خبرة مناسبة في ميدان الأعمال موضوع هذه المناقصة ، ويعطي المتعهد مندوبيه صلاحية تلقي وتنفيذ تعليمات المؤسسة، وذلك حتى إجراء الكشف النهائي. يجب أن يكون فريق عمل المتعهد مكوناً من عدد كافٍ من العمال المؤهلين فنياً للقيام بتنفيذ أعمال الصيانة الواردة في الإلتزام على أكمل وجه.

يكون اختيار كل عنصر من عناصر فريق عمل المتعهد بما فيه مندوبيه خاضعاً لموافقة المؤسسة.

يمكن للمؤسسة أن تطلب تغيير أي عنصر دون أن تبين الأسباب الموجبة وعلى المتعهد التقيد بذلك خلال ٣ أيام (في مهلة أقصر عند الضرورة) من تبليغه خطياً طلب المؤسسة دون أن يحق للمتعهد المطالبة بالتعويض عن أي عطل وضرر.

يجب على المتعهد أن يكون لديه المعدات لتنفيذ أعمال الصيانة موضوع الالتزام على أكمل وجه.

المادة ٣١: قوانين الصفة :

يحكم القانون اللبناني هذه الصفة، كما يخضع المتعهد في كل ما لا يتعارض مع أحكام دفتر الشروط هذا لأحكام:

- ١- دفتر الشروط والأحكام العامة المفروضة على متعهدي الأشغال العامة (قرار وزارة الأشغال العامة الصادر بتاريخ ١٩٤٢/٣/٢٠).
- ٢- دفتر الشروط العام المتعلق بالإنشاءات العائد للأشغال العامة (المرسوم رقم ٤٠٥ الصادر بتاريخ ١٩٤٢/٣/٢١).
- ٣- قانون الشراء العام رقم ٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٠٧/١٩ وتعديلاته.

يلفت انتباه العارض إلى الأنظمة والقوانين القضائية بمقاطعة إسرائيل.

إن جميع النزاعات التي يمكن أن تنشأ من جراء تنفيذ أو تقسيم أحكام هذه الصفة ينظر فيها القضاء اللبناني المختص.

المادة ٣٢: النصوص والمراسلات الرسمية :

فيما يعود لكافة المستندات، العروض، المذكرات، العقود، الملاحظات الفنية، المراسلات، الفواتير إلخ ... على المتعهد توجيهها إلى مؤسسة كهرباء لبنان باللغة العربية، إلا في الحالات التي تتطلب التعامل بلغة أجنبية حيث يقتضي التعامل باللغة الفرنسية، أو الإنكليزية، حيث تصبح جميع هذه المستندات ملكاً لمؤسسة كهرباء لبنان بمجرد تقديمها وانتهاء مهلة تقديم العروض. ان جميع المراسلات يجب ان تحمل إسم صاحب المفوض بالتوقيع والمصرح عنه قانونياً (Power Of Attorney) وصفته أو مسؤوليته في الشركة بشكل واضح ودقيق.

المادة ٣٣: تأمين صيانة ونظافة الورشة:

يحظر على المتعهد رمي الانقاض على الطريق أو في الأماكن العامة. كما يحظر عليه ترك المواد غير الصالحة للإستعمال في موقع العمل ويتوّجّب عليه نقل هذه المواد إلى الخارج. كما يتولى المتعهد، على مسؤوليته الكاملة، معالجة أية مواد ذات خطورة من أي نوع، وفق الأصول الفنية والمعايير البيئية السليمة. كذلك يتوجّب على المتعهد تأمين نظافة الورشة بشكل دائم.

وفي حال تخاذل المتعهد عن تنفيذ هذه الأعمال، يحق للمؤسسة دون الحاجة إلى أي إنذار إلى تنفيذها على نفقه ومسؤوليته.

المادة ٣٤ : موافقة المؤسسة المسبقة على المواد والمعدات المستعملة :

يجب أن تكون كل قطع الغيار والبضاعة الجديدة التي يتوجب عليه تأمينها والمصرّح عنها في عرضه (بلد المنشأ، الماركة، ...) مطابقة من ناحية المواصفات من ناحية النوعية لدفتر الشروط.

يجب على المتعهد أخذ موافقة المؤسسة المسبقة على كل المواد والمعدات التي يود استعمالها على أن تكون هذه الموافقة نهائية عند وصول المواد والمعدات إلى الورشة جاهزة للاستعمال.

المادة ٣٥ : الإقصاء

تطبق أحكام الإقصاء على الملزم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي نهائي وفقاً لما نصت عليه المادة ٤٠ من قانون الشراء العام.

المادة ٣٦ : التزاهة

تطبق أحكام المادة ١١٠ من قانون الشراء العام.

المادة ٣٧ : زيارة الموقع واجتماعات ما قبل تقديم العروض

يكون الممثل المعين من قبل مقدم العرض مدعواً لحضور اجتماع ما قبل تقديم العروض قبل ستة أسابيع من تقديم العروض. ويكون الغرض من هذا الاجتماع تقديم الإيضاحات والإجابة على الأسئلة التي قد تثار في تلك المرحلة.

سيقوم صاحب العمل بترتيب زيارة إلى موقع العمل في نفس الوقت لجميع مقدمي العروض، خلال الأسبوع الذي يلي اجتماع ما قبل تقديم العروض، في تاريخ يتم تعبينه خلال هذا الاجتماع. في نهاية هذه الزيارة، يقوم صاحب العمل بإصدار تصريح معينة موقع المحولات نافي للجهالة موقع منه ومن مقدم العرض (ملحق رقم ٩).

يُمنح مقدم العرض وأي من موظفيه أو وكلائه الإذن من قبل صاحب العمل للدخول إلى الموقع بغية المعاينة، فقط بشرط صريح أن يقوم مقدم العرض أو وكلائه أو ممثليه، بإبراء وتعويض صاحب العمل وموظفيه من جميع الالتزامات والمسؤوليات المترتبة، وسيكونون مسؤولين عن الوفاة أو الإصابة الشخصية، وفقدان الممتلكات أو تلفها وأي خسارة أو ضرر آخر والتكليف والمصاريف المتکبدة نتيجة المعاينة.

يطلب من مقدم العرض زيارة ومعاينة الموقع والحصول على جميع المعلومات التي قد تكون ضرورية لإعداد العرض وإبرام عقد الصفقة على مسؤوليته الخاصة. لذلك فإن مقدم العرض هو المسؤول الوحيد عن سعر عرضه وتفاصيله، وتكون تكاليف زيارة الموقع على نفقة الخاصة. بعد ذلك، تفترض مؤسسة كهرباء لبنان أن العرض المقدم سيكون شاملًا تماماً كل شيء ولن يكون هناك أي مسؤولية، مهما كانت، على مؤسسة كهرباء لبنان.

القسم الثالث: الشروط الإدارية الخاصة

١١ مكرر - التأمين المؤقت :

تبلغ قيمة التأمين المؤقت //٣٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ليرة لبنانية.

١٧ مكرر - مهلة التنفيذ:

إن مهلة التنفيذ الإجمالية هي ١٢ شهر من تاريخ تسليم موقع العمل.

إن مهل الصيانة الدورية والإستجابة لطلب المؤسسة، تحدّد على الشكل التالي:

- زيارات صيانة دورية (كل شهر)
 - الكشف على المحطات .
- الاستجابة بالحضور عند طلب المؤسسة خلال ٤٤ ساعة كحد أقصى من تاريخ الإبلاغ.
- توزيع الزيارات الدورية على المحطات بشكل متساوي خلال كامل فترة العقد.

٢٤ مكرر - الدفع :

على المتعهد تقديم تقرير مفصل مع الكشوفات الشهرية، يبيّن تفاصيل الأشغال والتقديمات المنفذة.

يتم الدفع بموجب دفعات شهرية ، وذلك بعد شهرين من تاريخ تقديم كل كشف من الكشوفات الدورية والاستلام الكمي والنوعي للتقديمات والأشغال المنفذة.

٢٨ - مكرر: رابعاً- نتائج انتهاء العقد:

ستقوم المؤسسة بتقييم ملزمه الصنفقات لديها وفق الجدول المذكور في الملحق رقم -٨-.

ملحق رقم ١ : نطاق الأعمال/المواصفات الفنية

أ. تواجد محطات التحويل الرئيسية:

بيروت	
إسم المحطة	الرقم التسلسلي
الوسط التجاري	١
عين المريسة	٢
رأس بيروت	٣
الغريبة	٤
البسطة	٥
الغاز	٦
الأشرفية	٧
الأونيسكو	٨
الحرج	٩
المطار	١٠

جبل لبنان	
إسم المحطة	الرقم التسلسلي
أدما	١
بطحة	٢
الذوق ١٥-٢٠ لـ كـ فـ.	٣
الذوق ٦٦/١٥٠ لـ كـ فـ.	٤
جيتنا	٥
حقل الرئيس	٦
فيطرون	٧
بكفيا	٨
بصاليم	٩
اليوشرية	١٠
الجديدة	١١
الشباك	١٢
الضاحية	١٣
الشويفات	١٤
عرمون	١٥
الجمهور	١٦
الحازمية	١٧
المكلا	١٨
عالیه	١٩
صوفر	٢٠

الجنوب

الرقم التسلسلي	إسم المحطة
١	سبلين
٢	صيدا ٦٦ لـ بـ.
٣	صيدا ٢٢٠ لـ بـ.
٤	بيت الدين
٥	النبطية
٦	المصيلح
٧	مرجعيون
٨	الطيبة
٩	صور
١٠	السلطانية
١١	وادي جيلو
١٢	معلم الجيـه الحراري

القاع

الرقم التسلسلي	إسم المحطة
١	كسارة ٤٠٠ لـ بـ.
٢	كسارة ٢٢٠ لـ بـ.
٣	كسارة ٦٦ لـ بـ.
٤	عنجر
٥	بدنايل
٦	جب جنين
٧	الهرمل
٨	اللبوة
٩	بعلبك ٢٢٠ لـ بـ.

الشمال

الرقم التسلسلي	إسم المحطة
١	عمشيت
٢	البترون
٣	حالات
٤	بقصميا
٥	ديرنبوح
٦	البارد
٧	حلبا
٨	القيبات
٩	بيت ملاـت
١٠	البحصاص
١١	بريزـا
١٢	عاصـون


 L E f r a d | C T Tamayyuz

Specifications Technique				
Pos.	Produit	Type	Conforme aux Normes	Type de cable utilisé
1	Boite d'extremité Thermo ou à Froid rétractable	Extérieur- Unipolaire – avec tous les accessoires et la cosse de cuivre	IEC-ISO 9001	Unipolaire - 24KV – 630 mm ² XLPE- PVC
2	Boite d'extremité Thermo ou à Froid rétractable	Extérieur- Unipolaire – avec tous les accessoires et la cosse de cuivre	IEC-ISO 9001	Unipolaire - 24KV – 1000 mm ² XLPE- PVC
3	Boite de Jonction Thermo ou à Froid rétractable	Extérieur- Unipolaire – avec tous les accessoires et la manchon de cuivre	IEC-ISO 9001	Unipolaire - 24KV – 630 mm ² XLPE- PVC
4	Boite de Jonction Thermo ou à Froid rétractable	Extérieur- Unipolaire – avec tous les accessoires et la manchon de cuivre	IEC-ISO 9001	Unipolaire - 24KV – 1000 mm ² XLPE- PVC
5	Press Hydraulique pour cosse et manchon	Tete de sertissage hydraulique jusqu'à 1000 mm ² , compresseur et tous les accessoire nécessaire pour utilisation		50-1000 mm ² , Cu ou A1

Pos.	Désignation	Type des Boites	Dimensions des Boites <u>d'extremité / de Jonction</u> (mm ²)	Qté des Boites <u>d'extremité / de Jonction</u>	Sections des <u>cosses / manchons</u> en cuivre (mm ²)	Qté des <u>cosses / manchons</u>
1	Boite d'extremité 24Kv Extérieur Thermo ou à Froid rétractable	Monophasé	25-35	12	25	18
2			50-185	12	120	18
3			240-400	45	240	18
4					300	30
5					400	18
6			1000-1600	24	1000	36
7					240	9
8					300	9
9					400	12
10					1000	9
Total		Triphasé	240-400	36	240	48
					25	9
					120	9
					240	9
					300	12
					400	9
					1000	18
					240	24
						276

ملحق رقم ٢: تصريح / التعهد

أنا الموقع أدناه

الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة:

المتخذ لي محل إقامة:

حي:

رقم الهاتف:

منطقة:

شارع:

ملك:

مكتب:

فاكس:

أعترف بأنني اطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد، الشروط الإدارية والفنية الخاصة للاشتراك في هذا التأمين التي تسلمت نسخة عنها.

وأصرّح أنني وبعد الإطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن بأي حال الإدعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الأعمال المطلوبة، وأنني أتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبمدة صلاحية العرض المحددة بموجب المادة ٧ من دفتر الشروط هذا وبالنقيض بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك.

وأني تقدمت لهذا الإلتزام للإشتراك بالأصناف/ بالمجموعات التالية:

كما أصرّح بأنني وضعت الأسعار وقبلت الأحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا آخذًا بعين الاعتبار كل شروط التأمين ومصاعب تنفيذه في حال وجوده.

كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أي نوع كان، يتناول مالاً عاماً.

التاريخ

ختم وتوقيع العارض

طوابع بقيمة

مليون ليرة لبنانية

ملحق رقم ٣: صيغة كتاب الضمان

صرف مصرف 

لجانب كهرباء لبنان

..... / فقط بناء لأمر السيد الموضوع : كتاب ضمان لصالحك بقيمة /

ان مصرف مركزه الممثل بالسيد
الموقع عنه أدناه وذلك بصفته، وبناء للأمر السيد (أو السادة أو الشركة)


يعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض أو للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد أو شرط أى مبلغ
طالبونه به حتى حدود (تحديد القيمة والعملة بالارقام والاحرف)
نقداً وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلّاً عن أي ارتباط أو عقد بينكم وبين الأمر
السيد (أو السادة أو الشركة) وبأنه لا يحق لمصرفنا
في أي حال من الأحوال ولا في أي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية أي مبلغ قد طالبوننا به بالاستناد الى كتاب
الضمان هذا. كما يتازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة او في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر
عنكم أو عن أي مسؤول لديكم ، أو حتى أن يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد
(أو السادة أو الشركة) أو عن غيره (أو غيرهم أو غيرها) بشأن دفع المبلغ
اليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى أن تعدهوه
إلينا أو الى أن تبلغوننا اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخضع المبلغ الاقصى المحدد فيه بذات
المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانيه ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتتفيداً منا لهذا الموجب نتخد لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في 

المكان :

الصفة :

الاسم :

التوقيع:

مُلْحِق رقم ٤: جدول أسعار

عائد لتنفيذ أعمال الصيانة لمحطات التحويل الرئيسية

انا الموقع أدناه، بعد الاطلاع على دفتر الشروط العائد لتنفيذ أعمال الصيانة لمحطات التحويل الرئيسية، أتعهد بتنفيذ هذه الأشغال والتقديمات وفقاً لأحكام دفتر الشروط وبالأسعار الواردة أدناه، بما فيه جميع التخفيضات والزيادات :

بند	نوع الأعمال	الوحدة	الكمية	سعر إفرادي ل.ل. T.V.A. بدون	سعر إجمالي ل.ل. T.V.A.
١. أ. تقديم وتركيب	علبة	٣٦	٣٦	علبة وصل توتر متوسط ١٠٠٠ ملم ^١	للعبة الواحدة دون TVA
٢. فقط بالأحرف علبة	٣٦	٣٦	٣٦	٦٣٠ ملم ^٢	للعبة الواحدة دون TVA
٣. فقط بالأحرف علبة	٣٦	٣٦	٣٦	٤٠٠ ملم ^١	للعبة الواحدة دون TVA
٤. فقط بالأحرف علبة	٣٦	٣٦	٣٦	٣٠٠ ملم ^٢	للعبة الواحدة دون TVA
٥. فقط بالأحرف علبة	١٢	١٢	١٢	٢٤٠ ملم ^٢	للعبة الواحدة دون TVA
٦. فقط بالأحرف علبة	١٢	١٢	١٢	١٢٠ ملم ^٢	للعبة الواحدة دون TVA
٧. فقط بالأحرف علبة	١٢	١٢	١٢	٣٥ ملم ^٢	للعبة الواحدة دون TVA
٨. فقط بالأحرف علبة	٣٦	٣٦	٣٦	١٠٠٠ ملم ^١	للعبة الواحدة دون TVA
٩. فقط بالأحرف علبة	٣٦	٣٦	٣٦	٦٣٠ ملم ^٢	للعبة الواحدة دون TVA
١٠. فقط بالأحرف علبة	٣٦	٣٦	٣٦	٤٠٠ ملم ^١	للعبة الواحدة دون TVA
١١. فقط بالأحرف علبة	٣٦	٣٦	٣٦	٣٠٠ ملم ^٢	للعبة الواحدة دون TVA
١٢. فقط بالأحرف علبة	١٢	١٢	١٢	٢٤٠ ملم ^٢	للعبة الواحدة دون TVA

لـ ... *تمـ ...* *جـ ...* *فـ ...* *كـ ...*

النوع الأعمالي	الوحدة	الكمية	سعر إفرادي ل.ل.	سعر إجمالي ل.ل.	ال Benson
١٣	علبة	١٢	١٢٠ ملم ^٢	١٢٠ ملم ^٢	علبة طرف توتر متوسط
١٤	علبة	١٢	٣٥ ملم ^٢	٣٥ ملم ^٢	علبة طرف توتر متوسط
			فقط بالأحرف	فقط بالأحرف	للعلبة الواحدة دون TVA
			فقط بالأحرف	فقط بالأحرف	للعلبة الواحدة دون TVA

.....	السعر الإجمالي (للبند "١" تقديم وتركيب) بدون TVA ل.ل.
.....	السعر الإجمالي بدون TVA فقط بالأحرف ليرة لبنانية
.....	الضريبة على القيمة المضافة TVA ل.ل.
.....	الضريبة على القيمة المضافة TVA فقط بالأحرف ليرة لبنانية

نوع الأعمال	الوحدة	الكمية	سعر إفرادي ل.ل. T.V.A. بدون	سعر إجمالي ل.ل. T.V.A.	بند
أعمال					ب.
١. مد كابلات توتر متوسط ١٠٠٠ ملم ^٢ ومدتها داخل المحطة	متر	١٠٠٠			
٢. مد كابلات توتر متوسط ٦٣٠ ملم ^٢ ومدتها داخل المحطة	متر	٢٠٠٠			
٣. الكابلات داخل المحطة	متر	١٠٠٠			
٤. آلة نقل (بيك آب) لمدة ثمانى ساعات يومياً	يوم	١٥٠			
٥. أجرة رافعة trella loader قدرة ١٠٠ طن لمدة ثمانى ساعات يومياً	يوم	٥			
٦. أجرة رافعة تيليسكوبيك قدرة ١٠٠ طن لمدة ثمانى ساعات يومياً	يوم	٥			
٧. أجرة رافعة تيليسكوبيك قدرة ٨٠ طن لمدة ثمانى ساعات يومياً	يوم	١٠			
٨. أجرة رافعة تيليسكوبيك قدرة ٥٠ طن لمدة ثمانى ساعات يومياً	يوم	١٠			
٩. شاحنة رافعة (١٠ طن) لمدة ثمانى ساعات يومياً	يوم	١٠٠			
١٠. أجرة رافعة مع سلة لمدة ثمانى ساعات يومياً	يوم	٥٠			
١١. رافعة شوكية T Forklift لمرة ثمانى ساعات يومياً	يوم	٣٠			

S. El Farid | ٤ Tam ٢٠٢٥ | ٦

النوع	الوحدة	الكمية	سعر إفرادي ل.ل. T.V.A. بدون	سعر إجمالي ل.ل. T.V.A.
12	اجرة سيارة فان لنقل العمال مع العدة والمعدات الخاصة اللازمة لتنفيذ أشغال توتر عالي على القصبان والخطوط والخلايا في محطات دائرة بيروت وجبل لبنان لمدة ثمان ساعات يومياً	يوم	١٠٠	
فقط بالأحرف لليوم الواحدة دون TVA				
13	اجرة سيارة فان لنقل العمال مع العدة والمعدات الخاصة اللازمة لتنفيذ أشغال توتر عالي على القصبان والخطوط والخلايا في محطات دائرة المناطق لمدة ثمان ساعات يومياً	يوم	١٠٠	
فقط بالأحرف لليوم الواحدة دون TVA				
14	فأك سلسلة عوازل توتر العالي وتوتر متوسط وتسليمها الى المخزن	سلسلة	١٠٠	
فقط بالأحرف للسلسلة الواحدة دون TVA				
15	نقل من المخزن وتركيب سلسلة عوازل توتر العالي وتوتر متوسط	سلسلة	١٠٠	
16	تصنيع وتقديم وتركيب حديد مع دهان	طن	٢٠	
فقط بالأحرف للطن الواحدة دون TVA				

السعر الإجمالي (للبند "ب" أعمال) بدون TVA ل.ل.
السعر الإجمالي بدون TVA فقط بالأحرف ليرة لبنانية
الضريبة على القيمة المضافة TVA ل.ل.
الضريبة على القيمة المضافة TVA فقط بالأحرف ليرة لبنانية

نوع الأعمال	الوحدة	الكمية	سعر إفرادي ل.ل. T.V.A. بدون	سعر إجمالي ل.ل. T.V.A. بدون	بند
يد عاملة					ج.
١. تقديم رئيس ورشة لتنفيذ أعمال وتصليحات على خطوط قضبان توتر عالي لمدة ثمانى ساعات يومياً	يوم	١٠٠			
فقط بالأحرف لليوم الواحدة دون TVA					
٢. تقديم عامل خطوط متخصص للعمل على القضبان التوتر العالى في المحطات لمدة ثمانى ساعات يومياً	يوم	١٠٠			
فقط بالأحرف لليوم الواحدة دون TVA					
٣. تقديم يد عاملة غير متخصصة لمدة ثمانى ساعات يومياً	يوم	٣٥٠			
فقط بالأحرف لليوم الواحدة دون TVA					
٤. تقديم يد عاملة فنية متخصصة لمدة ثمانى ساعات يومياً	يوم	١٠٠			
فقط بالأحرف لليوم الواحدة دون TVA					
٥. تقديم عامل لتنظيمات عوازل التوتر العالى والتوتر المتوسط داخل المحطة لمدة ثمانى ساعات يومياً	يوم	١٠٠			
فقط بالأحرف لليوم الواحدة دون TVA					

.....	السعر الإجمالي (للبند " ج " عمال) بدون TVA ل.ل.
ليرة لبنانية	السعر الإجمالي بدون TVA فقط بالأحرف
.....	الضريبة على القيمة المضافة TVA ل.ل.
ليرة لبنانية	الضريبة على القيمة المضافة TVA فقط بالأحرف

.....	المجموع الإجمالي للبندين "أ، ب، ج" بدون TVA ل.ل.
ليرة لبنانية	السعر الإجمالي بدون TVA فقط بالأحرف الضريبة على القيمة المضافة TVA ل.ل.
ليرة لبنانية	الضريبة على القيمة المضافة TVA فقط بالأحرف المجموع العام للبندين "أ، ب، ج" مع TVA ل.ل.
ليرة لبنانية	المجموع العام مع TVA فقط بالأحرف

كما أؤكد بأن الأسعار الواردة أعلاه هي الصحيحة والوحيدة التي التزم بها أيًّا كانت تلك التي أدرجت في العروض أو في أيٍ من المستندات الملحةقة به وهي تتضمن كافة المبالغ والرسوم والأرباح وما شابه للنقييد النام بأحكام دفتر الشروط المُرفق.

وفي حال وجود أي خلاف بين العرض المقدم ومواصفات وأحكام دفتر الشروط، فإني أقبل بتعديل العرض ليطابق تماماً مواصفات وأحكام دفتر الشروط، علماً بأن أي تعديل قد ينجم عن ذلك يكون دون أيّة زيادة في الأسعار.

ان إضافة أي نص خارج حدود الخانات المخصصة للأسعار الإفرادية والإجمالية والتقطيط الموازي له في جدول الأسعار يعتبر مخالفًّا لدفتر الشروط وسوف يؤدي وبالتالي إلى استبعاد العرض، كما أن أي عرض رديف يتوجب ذكره على جدول أسعار مستقل.

ملاحظة:

٢. على العرض تضمين نوعية أو ماركة الصانع لكل بضاعة ينوي تقديمها في عرضه كما أنه لا يحق للمورِّد الذي ترسو عليه الصفة تغيير هذه النوعية أو الماركة تحت طائلة رفضها.
- ٣- إن الأسعار المذكورة تتضمن كلفة الأعباء .

٢٠٢٥ / / بيروت في

..... : إسم العارض
..... : عنوان العارض
..... : توقيع العارض

ملحق رقم ٥: تعهد لرفع السرية المصرفية

أنا الموقع أدناه العارض.....،

في حال إرساء الصفقة عليّ، أتعهدُ لمصلحة مؤسسة كهرباء لبنان برفع السرية المصرفية عن حساباتي المصرفية التي يودع فيها أو يننقل إليها أي مبلغ من قبلها يتعلق بهذه الصفقة، تعهدًا كليًّاً نهائًّاً لا رجوع عنه، كما أتعهدُ بإبراز كشف حساب مصري مصدقًاً وفقاً للأصول عن هذا الحساب أينما وجد في حال طلب اليه ذلك من المؤسسة.

كما أخوّل مؤسسة كهرباء لبنان سلفاً بأن تودع كل المبالغ التي ستتوجب لي في هذا الحساب دون سواه.

ان عدم التزامي بتعهدي هذا يجعلني ناكلاً تجاه مؤسسة كهرباء لبنان ويكون لها الحق بفسخ العقد الموقع معي على مسؤوليتي.

٢٠٢٥ / / بيروت في

مُلْحِق رقم ٦: أمر مباشرة بالعمل

رقم كتاب الطلبية :..... تاريخ كتاب الطلبية :.....

..... رقم قسيمة الطلبية :

رقم التسجيل في البريد : تاريخ التسجيل :

..... بتاريخ \ حضر الى مؤسسة كهرباء لبنان مديرية/معلم/مصلحة.....

.....السيدة.....

عن المتعهد

.....الذى رست عليه صفة.....

حيث قام بتسلیم المستندات التالية:

نسخة عن الكفالة النهائية مسجلة في بريد المؤسسة ضمن المهلة المحددة

نُسخة عن كتاب الطالبة موقعاً على جميع صفحاته ومسجلة في بريد المؤسسة وفقاً للاصول

نسخة عن مستند الطوابع المالية

نسخة عن كتاب التأمين الشامل

نسخة عن التعهد بتأمين كتاب الضمان التقني من الشركة الصانعة

نسخة عن الكتاب المتعلقة بتنمية مندوب عن المعهد

..... نسخة عن

وقد تسلم امر المباشرة بالعمل وتبين انه لا يوجد اي عائق يحول دون البدء بتنفيذ الصفة.

عن مؤسسة كهرباء لبنان

عن المؤسسة او الشركة المتعهدة

..... الاسم : الاسم :

..... الصفة: الصفة:

..... التوقيع : التوقيع :

التاريخ: \ \ التاريخ: \ \

تسلم نسخة الى المتعهد بعد تسجيلها في البريد.

ملحق رقم ٧: محضر تسليم موقع العمل

رقم كتاب الطلبية : تاريخ كتاب الطلبية: / /

رقم قسيمة الطلبية :

رقم التسجيل في البريد : تاريخ التسجيل: / /

..... حضر الى السيد عن مؤسسة كهرباء لبنان
..... عن المعهد والسيد عن السيد الذي رست عليه صفة

وقد تسلم موقع العمل وتبيّن انه لا يوجد اي عائق يحول دون البدء بتنفيذ الاشغال .

عن مؤسسة كهرباء لبنان

عن المؤسسة او الشركة المتعهدة

الاسم : الاسم :

التوقيع التوقيع :

التاريخ: / / التاريخ: / /

تسليم نسخة الى المتعهد بعد تسجيلها في البريد

ملحق رقم ٨: جدول تقييم ملتزمي الصفقات لدى المؤسسة

المعايير	التقييم	نتيجة التقييم (بعد لاحقاً من قبل مديرية التجهيز بحسب التقييم)
سلوك المتعهد (ناكل/غير ناكل) (المديرية المعنية)	- نعم (ناكل) - كلا (غير ناكل)	- في حال كانت نتيجة التقييم نعم، يتم عرضه على مجلس الادارة للشطب.
احترام مهل لتنفيذ/التسليم - Project plan (المديرية المعنية)	مقبول	- الالتزام بحدود ال ٩٠٪ من المهل الزمنية المتفق عليها - الالتزام ما بين ٨٠٪ و ٩٠٪ من المهل الزمنية المتفق عليها
الغرامات والحسومات (لجنة الاستلام)	مرفوض (يتم عرضه على مجلس الادارة للشطب)	- الالتزام دون ال ٨٠٪ من المهل الزمنية
الأخطاء خلال التنفيذ والتسليم بما فيها تقديم ال Deliverables (drawing, Reports, design....) (المديرية المعنية)	مقبول	حسومات او غرامات لحدود ال ١٠٪
نوعية التجهيزات المقدمة (المديرية المعنية)	غير مرضي مع توجيه إنذار	حسومات او غرامات ما بين ال ٢٠٪ و ٣٠٪
مقبول	مرفوض (يتم عرضه على مجلس الادارة للشطب)	حسومات تفوق ال ٢٠٪
مقبول	مقبول	لا يوجد أخطاء
مقبول	مرفوض (يتم عرضه على مجلس الادارة للشطب)	- أخطاء لا تؤثر على سلامة الاستثمار مع تجاوب مع الإنذارات وتوجيهات المديرية المعنية - أخطاء تؤثر على سلامة الاستثمار او عدم تجاوب مع توجيهات المديرية المعنية
مقبول	مقبول	متواقة مع ما هو مطلوب
مقبول	مرفوض (يتم عرضه على مجلس الادارة للشطب)	وجود عيوب غير جوهرية مع الاستجابة لطلب معالجتها من المديرية المعنية
	غير متواقة مع ما هو مطلوب	

- يتم تعبئة هذا الجدول من قبل المديرية المعنية ولجنة الاستلام في المؤسسة بحسب المعايير المبينة فيه، وإحالته بعد ذلك إلى مديرية التجهيز لكي تضع النتائج وفق التقييم الوارد في هذا الجدول.

ملحق رقم ٩ : تصريح بمعاينة موقع العمل نافي للجهالة

صيانة محطات التحويل الرئيسية

- أنا الموقع أدناه.....
(١) بصفتي
(٢) ومحظياً بالتوقيع من قبل
(٣) أصرح بإسم

بأنني قد عاينت موقع العمل الخاصة بالتلزيم المذكور أعلاه ولن أذرع فيما بعد بالجهل أو بأي عذر آخر متعلق بحالة الموقع المذكورة.

إن المعلومات التي تقدمها سلطة التعاقد (سواء في دفتر الشروط هذا أو في غيره) هي لإرشاد العارضين المحتملين في تحضير عروضهم. على كل عارض بذل جهوده الخاص للتحقق من المخاطر التجارية المرتبطة بموضوع الصفقة ولا تتحمل سلطة التعاقد أيّة مسؤولية عن أيّة معلومات غير صحيحة قد يحصل عليها أي عارض.

إن أيّة مصاريف أو تكاليف تكبدها أي عارض من أجل معاينة موقع العمل وتقديم عرضه هي على مسؤوليته الكاملة وليس على سلطة التعاقد أيّة مسؤولية من أي نوع كانت مرتبطة بذلك.

توقيع وختم العارض:

التاريخ:

تفيد مؤسسة كهرباء لبنان بأن العارض الموقع أدناه قد عاين موقع العمل المحددة في دفتر الشروط الخاص بالصفقة برفقة مندوب من قبل الإداره.

توقيع وختم سلطة التعاقد:

التاريخ:

إيضاح:

- (١) صفة الموقع بالنسبة للعارض (صاحب المؤسسة أو الشركة أو مديرها أو حامل وكالة، إلخ ...)
(٢) على الموقع أن يكون مفوضاً رسمياً بالتوقيع عن المؤسسة أو الشركة صاحبة العرض كما هو محدد في الإذاعة التجارية أو يضم صورة مصدقة حسب الأصول عن المستند الذي يخوله حق التوقيع.
(٣) اسم الشخص المعنوي للعارض (شركة/مؤسسة)

ملحق رقم ١٠: بيان بصاحب الحق الاقتصادي

١٨ م	بيان بصاحب الحق الاقتصادي		الجمهورية اللبنانية وزارة المالية مديرية المالية العامة مديرية الورادات ضريبة الدخل	
		الرقم الضريبي*: تاريخ انتهاء مهلة التصريح: / / اليوم الشهر السنة	اسم المكلف: منطقة التكليف:	
		<input type="checkbox"/> مؤسسة فردية أو مهنة حرة **	<input type="checkbox"/> شركاء	<input type="checkbox"/> مساهمون
الرقم الضريبي (لدى وزارة المالية)	اسم صاحب الحق الاقتصادي	نسبة أسهم أو لحصص المملوكة	الصفة	الإسم
.....	١
.....	٢
.....	٣
.....	٤
.....	٥
.....	٦
.....	٧
.....	٨
.....	٩
.....	١٠
.....	١١
.....	١٢
.....	١٣
.....	١٤
.....	١٥
		المجموع العام		
<p>- في حال لم يكن للشريك والمساهم أو صاحب الحق الاقتصادي رقم ضريبي لدى وزارة المالية، الرجاء إرفاق نموذج تعريف شريك أو مساهم أو صاحب حق اقتصادي م.</p> <p>- يذكر جميع الشركاء في شركات الأشخاص أو المحدودة المسئولية، وتضم صفحة أو صفحات إضافية من هذا النموذج لاستيعاب جميع هؤلاء الشركاء.</p> <p>- يذكر جميع الشركاء المساهمين في الشركات المساهمة، عندها لا يتجاوز عددهم الخمسة عشر مساهمًا، وإذا تجاوز عددهم الخامسة عشر مساهمًا، فيتم ضم صفحة أو صفحات إضافية من هذا النموذج لتدوين فقط المساهمين الذين تتجاوز حصصهم الواحد بالمنة من رأس المال الشركة.</p> <p>- يذكر في حقل الصفة، ووفقاً لشكل الشركة القانوني، إذا كان الشريك مفوضاً، موصياً قاصراً، أو موصياً تصرح عنه الشركة أو إذا كان المساهم يشغل منصب رئيس أو عضو مجلس الإدارة.</p>				
<p>أنا الموقع أدناه أشهد بصحبة المعلومات التي ينطوي عليها التصريح</p> <p>اسم الموقع: الصفة التوقيع</p> <p>رقمه الضريبي (في حال وجوده)</p> <p>في / / اليوم الشهر السنة</p>				

لـ *Ali G. Farid*

٩٤٨ *Tayeb*

مُلْحِق رقم ١١: تصريح النزاهة

عنوان الصفقة:

الجهة المتعاقدة:

اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة:

اسم الشركة:

نحن الموقعون أدناه نؤكّد ما يلي:

١. ليس لنا، أو لموظفيها، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
٢. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراط العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
٣. لم ولن نقوم، ولا أي من موظفيها، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو معرقلة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
٤. لم نقدم، ولا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركون بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
٥. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن تكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أياً كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعه بشأنه.

إن أي معلومات كاذبة ثُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ: / /

الختم والتوفيق:

- يرفق هذا التصريح بالعرض



كهرباء لبنان

"مؤسسة عامة"

بطاقة المعلومات الشخصية

*		إسم طالب التصنيف وفقاً للسجل التجاري
*		شعار الشركة
*		نوع الشركة
*		تاريخ الإنشاء
*		العنوان
*		المقر الرئيسي
*		الرمز البلدي
*		المدينة
*		البلد
*		الهاتف
*		فاكس
**		العنوان الإلكتروني
**		البريد الإلكتروني

..... / / في

الختم المعتمد وتوجيه المفوض بالتوقيع

ملزم (*)

ضروري غير ملزم (**)

خانة واحدة على الأقل ملزمة (***)

f f.fad

| ck 8. Taufk



كهرباء لبنان

"مؤسسة عامة"

معلومات خاصة بالشركة

*		رئيس مجلس الإدارة
*		المدير العام
*		المدير المالي
*		المدير الفني
*		المدير التجاري
*		عدد عمال المالك
*		عدد حملة الشهادات
*		عدد العمال
*	يوقع هكذا	إسم الشخص المكلف متابعة الملف لدى كهرباء لبنان
أجنبي		عربي
***		الختم المعتمد

..... / /

الختم المعتمد وتوفيق المفوض بالتوقيع

ملزم (*)

ضروري غير ملزم (**)

خانة واحدة على الأقل ملزمة (***)

f g find

| ٤٤٨ - Tamif



المعلومات المالية

العملة

*	
---	--

رأس المال

*	
---	--

حجم الأعمال المطلوبة خلال السنوات الثلاثة الأخيرة:

*	
---	--

سنة

*	
---	--

سنة

*	
---	--

سنة

الرقم المالي المسجل على الشهادة الضريبية ورقم الشركة المسجل بالضمان:

*	
---	--

الرقم المالي

*	
---	--

الملكية

*	
---	--

رقم الضمان

*	
---	--

رقم السجل التجاري

--	--

مكان التسجيل

البنوك المتعامل معها: (***)

--	--

البنك

--	--

العنوان

..... / /

الختم المعتمد وتوقع المفروض بالتوقيع

ملزم (*)

ضروري غير ملزم (**)

خانة واحدة على الأقل ملزمة (***)

Al-Hadid

١٤ Dr. Tamayuz

فهرست

القسم الأول: أحكام خاصة بتقديم العروض وارسال التأزيم	١
المادة ١: تحديد الصفة وموضوعها	١
المادة ٢: الأعمال المطلوبة	٢
المادة ٣: طريقة التأزيم والإرسال	٢
المادة ٤: شروط المشاركة في المناقصة العمومية	٣
المادة ٥: تقديم العروض/العارضون المقبولون:	٣
المادة ٦: طلبات الإستيضاح:	٦
المادة ٧: مدة صلاحية العرض (مهلة الارتباط):	٦
المادة ٨: عدم الرد على المناقصة العمومية:	٦
المادة ٩: الأشخاص الذين يتم إعفائهم من تسديد ثمن دفتر الشروط:	٦
المادة ١٠: محل الإقامة المختار:	٧
المادة ١١: الكفالات:	٧
١١ التأمين المؤقت :	٧
١١,٢ الكفالة النهائية :	٨
١١,٣ صيغة كتاب الضمان:	٨
١١,٤ الشخص المكفول :	٨
المادة ١٢: رفع السرية المصرفية:	٩
المادة ١٣: إلغاء الشراء و/أو أي من إجراءاته	٩
المادة ١٤: الشكوى والإعتراض	٩
المادة ١٥: موجبات المتعهد:	١٠
القسم الثاني: أحكام خاصة بالعقد وتنفيذ الإلتزام	١١
المادة ١٦: ضرائب، رسوم، جمارك، طوابع، ضريبة على القيمة المضافة :	١١
المادة ١٧: مهلة التنفيذ:	١١
المادة ١٨: قيمة العقد وشروط تعديليها	١١
المادة ١٩: تحديد وتسلیم موقع العمل :	١١
المادة ٢٠: إسلام الأشغال:	١١
المادة ٢١: إسناد قسم من الأعمال الى متعهدين ثانويين : SOUS-TRAITANCE	١٢
المادة ٢٢: مراقبة تنفيذ الأعمال:	١٢
المادة ٢٣: مسؤولية المتعهد :	١٣
المادة ٢٤: شروط الدفع	١٣
المادة ٢٥: السعر :	١٤
المادة ٢٦: غرامات التأخير وسوء التنفيذ:	١٥
المادة ٢٧: تبليغ الصفة :	١٥
المادة ٢٨: التكول، الإناء، الفسخ ، ونتائج إنتهاء العقد:	١٦
المادة ٢٩: تعليمات المؤسسة :	١٧
المادة ٣٠: فريق عمل المتعهد :	١٨
المادة ٣١: قوانين الصفة :	١٨
المادة ٣٢: النصوص والمراسلات الرسمية :	١٨
المادة ٣٣: تأمين صيانة ونظافة الورشة:	١٨
المادة ٣٤: موافقة المؤسسة المسبيقة على المواد والمعدات المستعملة:	١٩
المادة ٣٥: الإقصاء	١٩
المادة ٣٦: النزاهة	١٩
المادة ٣٧: زيارة الموقع واجتماعات ما قبل تقديم العروض	١٩

- ٢٠ _____ القسم الثالث: الشروط الإدارية الخاصة
 ٢٠ _____ ١١,١ مكرر - التأمين المؤقت :
 ٢٠ _____ ١٧ مكرر - مهلة التنفيذ:
 ٢٠ _____ ٢٤ مكرر - الدفع :
 ٢٠ _____ ٢٨ - مكرر: رابعاً. نتائج انتهاء العقد:

- ٢١ _____ ملحق رقم ١: نطاق الأعمال/المواصفات الفنية
 ٢٤ _____ ملحق رقم ٢: تصريح / التعهد
 ٢٥ _____ ملحق رقم ٣: صيغة كتاب الضمان
 ٢٦ _____ ملحق رقم ٤: جدول أسعار
 ٢٢ _____ ملحق رقم ٥: تعدد لرفع السريّة المصرفية
 ٣٣ _____ ملحق رقم ٦: أمر مباشرة بالعمل
 ٣٤ _____ ملحق رقم ٧: محضر تسليم موقع العمل
 ٣٥ _____ ملحق رقم ٨: جدول تقييم ملتزمي الصفقات لدى المؤسسة
 ٣٦ _____ ملحق رقم ٩: تصريح بمعاينة موقع العمل نافي للجهالة
 ٣٧ _____ ملحق رقم ١٠: بيان بصاحب الحق الاقتصادي
 ٣٨ _____ ملحق رقم ١١: تصريح النزاهة
 بطاقة المعلومات الشخصية

f G Fred ٩٤ ٢٨ Tamif